النجدة
NAJDEH

المرأة تنهض

دليل المناصرة والتدريب

من أجل المساواة وضد التمييز في

حياة المجتمع الفلسطيني في لبنان

الجزء الثاني

النوع الاجتماعي

والمساواة في مجتمعنا

المرأة تنهض!

دليل المناصرة والتدريب من أجل المساواة وضد التمييز في حياة المجتمع الفلسطيني في لبنان

الجزء الثاني: النوع الاجتماعي والمساواة في مجتمعنا

إعداد غانم بيبي وريما زعزع

الإصدار الأول، 2019

الإشراف والتنسيق: ليلى العلي، بثينة سعد، ميسر طه.

المراجعة والإسهامات: أعضاء وعضوات المكتب التنفيذي ولجنة الفروع الإدارية ووحدة التدريب والإدارة والعلاقات العامة والإعلام.

الناشر

جمعية النجدة الإجتماعية- لبنان

(تأسست عام 1978 بموجب علم وخبر رقم 0169/أد)

شارع عفيف الطيبي، بناية الأمين، الطابق الثالث؛ ص.ب. 6099-113, بيروت - لبنان

T: +961 1 302 079 | T: +961 1 703 357 | F: +961 1 703 358

E : association@najdeh.org.lb | www.association-najdeh.org

Women Rise!

An Advocacy and training pack for equality and against discrimination in the life of the Palestinian community in Lebanon.

Part 2: Gender and Equality in our Society

By Ghanem Bibi & Rima Zaazaa

First Arabic edition 2019

Supervision and coordination: Leila El Ali, Buthaina Saad and Myassar Taha.

Contributions and revisions: Leila El Ali, Buthaina Saad and MyassarTaha. In addition to members of Najdeh's Executive Board, Committee of Administrative Branches, Training Unit, Administration/ Public Relations and Media Departments.

Published by

Association Najdeh – Lebanon

(Established in 1978 under Registration no. 0169/ AD)

Afif El Tibi Street, Al Ameen Bldg.3rd floor, POBox: 6099 -113, Beirut – Lebanon

T: 079 302 1 961+ | T: 357 703 1 961+ | F: 358 703 1 961+

E : association@najdeh.org.lb | www.association-najdeh.org

يمكن الاقتباس من استخدام مواد هذا الدليل، واستنساخها لأغراض غير تجارية. لكن يرجى إبلاغ الناشر بذلك وبأي تطوير في محتوياته وطرق الانتفاع به من أجل إدخاله في الدليل وتعميمه.

المرأة تنهض

دليل المناصرة والتدريب

من أجل المساواة وضد التمييز

في حياة المجتمع الفلسطيني في لبنان

الجزء الثاني

النوع الاجتماعي

والمساواة في مجتمعنا

فريق الإعداد:

غانم بيبي: كاتب ومحرر ومستشار في إعداد وتطوير البرامج المجتمعية وموارد المناصرة وبناء القدرات في التربية والصحة وتنمية المجتمع. محرر ومستشار في مراجعة وتكييف البرامج والموارد ثقافيا واجتماعيا. ريما زعزع: مدّربة ومستشارة في برامج الطفولة والشباب وتنمية المجتمع في لبنان وبلدان عربية مختلفة كسوريا ومصر والسودان والأردن. ساهمت في إنشاء وتنفيذ ومراجعة برامج أدلة توعية وحقائب تدريبية موجهة للأهل والمهنيين.

فريق الإشراف والتنسيق:

ليلى العلي (مديرة المكتب التنفيذي لجمعية النجدة الإجتماعية)، بثينة سعد (عضوة مكتب تنفيذي)، ميسر طه (عضوة مكتب تنفيذي).

شارك في المراجعة:

ليلى العلي، بثينة سعد، ميسَّر طه، وأعضاء وعضوات المكتب التنفيذي ولجنة الفروع الإدارية ووحدة التدريب والإدارة والعلاقات العامة والإعلام: أمينة بشر، صباح بعلبكي، انتصار أبو سالم، فاطمة شاهين، يسرا جراد، آمال غزلان، سعيد دياب، وصال الجشي، نوال الحسن، هناء العينين، جيهان عوض، هلا مرعي، أسامة حمزة، ماجدة جواد، سوزان ميعاري، نادين الخطيب، مهى الخطيب، زينة ذكر، رحيل زيدان.

الإخراج الفني:

جمال صبري

2

الجزء الثاني
النوع الاجتماعي والمساواة في مجتمعنا

تقديم 13

الفصل الأول: مدخل إلى النوع الجنسي البيولوجي

والنوع الاجتماعي 15

الفصل الثاني: النوع الاجتماعي / الجندر في واقعنا 18

الفصل الثالث: مسيرة النوع الاجتماعي - لمحة 21

الفصل الرابع: مفاصل التمييز والحقوق في اتفاقية «السيداو» 24

الفصل الخامس: لمحة تاريخية ولمحة عن الواقع اليوم: 29

1. حقوق المرأة في صلب حقوق الإنسان 30
2. لمحة عامة عن الوضع في المنطقة العربية 30
3. في فلسطين 31
4. ما بعد 2010 32

الفصل السادس: تطبيق السيداو – ما له وما عليه! 36

1. معوقات عالمية 36
2. مقاومة حقوق المرأة 37
3. التطبيق والتحفظات في البلدان العربية 39
4. عوامل التفاوت 41
5. إنجازات 42
6. تحديات 43

الفصل السابع: المرأة والمجتمع الفلسطيني في لبنان **45**

الفصل الثامن: تطبيق السيداو في المجتمع الفلسطيني

في لبنان- إنجازات وتحديات وتوصيات: **49**

1. من منظور لبناني **50**
2. من منظور التقرير التكميلي الفلسطيني في لبنان **53**
3. بحسب المدربات والناشطات في جمعية النجدة الاجتماعية **55**
4. بحسب تقارير فروع النجدة الاجتماعية الخمسة **60**

عناوين

محتويات الأجزاء الأخرى

الجزء الأول

تقديم الدليل واستخدامه

الجزء الثالث

السيداو والوعي الجندري

الجزء الرابع

الجوانب المختلفة للنوع الاجتماعي في الحياة

الجزء الخامس

المواضيع الوسيطة في التدريب الجندري

الجزء السادس

المراجع والملاحق

صديقان نحن، فَسِيري بقربي كفاً
بكف، معاً نصنع الخبز والأغنيات..
لماذا نسائل هذا الطريق، لأي مصيرٍ
يسير بنا؟

محمود درويش

إن المرأة من الأمة بمنزلة الشعاع
من السراج، وهل يكون شعاع
السراج ضئيلاً إذا لم يكن زيته
شحيحاً؟

جبران خليل جبران

جريمتي الكبرى ... أنني امرأة حرّة
في زمن لا يريدون فيه إلا الجواري
والعبيد، ولدت بعقل يفكر في زمن
يحاولون فيه إلغاء العقل.

نوال السعداوي

على النساء أن يشفين من خوفهن الأنثوي من المجهول. فليس الرجال أقل منّا خوفا ولا أكثر طمأنينة لما ينتظرهم...

لعلي امرأة عربية تحزن حين يجب أن تفرح لأنها ما اعتادت السعادة.

أحلام مستغانمي

وبدت مثل شيء ينبثق من رحم الأرض ...تمشي بقامتها العالية كرمح يحمله قدر خفي...عندما تأتي يحضر معها الريف الفلسطيني بأصالته وبراءته وقيمه الضاربة عميقًا في الأرض...كانت تبدو أمام الباب المفتوح عملاقًا يدخل مع ضوء الشمس...وفي ساعدها الأسمر القوي الذي يشبه لونه لون الأرض، ورأيت كيف للأمهات أن ينجبن المقاتلين. هذه المرأة تلد الأولاد فيصيروا فدائيين، هي تخلف وفلسطين تأخذ.

غسان كنفاني

الجزء الثاني

النوع الاجتماعي

والمساواة في مجتمعنا

2

تقديم

يقدم الجزء الثاني في 8 فصول مسيرة مفهوم «الجندر»، أو «النوع الاجتماعي»، الحديث نسبيًا والذي ظهر في خضم سعى فيه الإنسان في النصف الثاني من القرن العشرين إلى مدّ مظلة حقوق الإنسان لتشمل كل البشر بلا استثناء من أي نوع كان.

المسيرة التي يستعرضها هذا الجزء تشمل محطات تطور مختلفة وخصوصا منها محطة إصدار اتفاقية مناهضة التمييز ضد المرأة –السيداو، بمنطلقاتها ومفاصلها.

الفصلان الأول والثاني يشكلان مدخلًا إلى الموضوع وشرحًا للمصطلحات وأصولها، وترجمة ذلك في الواقع بالأرقام.

ويفصّل الفصل الثالث مسيرة مناهضة التمييز وإقرار حقوق المرأة الإنسانية قبل وبعد إصدار اتفاقية السيداو التي يطرح الفصل الرابع مفاصل التمييز فيها.

الفصول الخامس والسادس والسابع تنظر في الواقع العربي، وخصوصًا الواقع الفلسطيني والواقع اللبناني وواقع المجتمع الفلسطيني في لبنان، بما في ذلك مكانة المرأة، وما تحقق من إنجازات وما يعترض مسيرة حقوق المرأة ودورها وتقدمها من تحديات وعوائق. وتقدم تقارير من المدربات والناشطات في جمعية النجدة صورة مفصلة عن تلك التحديات والعوائق في الفصل الثامن.

الفصل الأول

مدخل إلى النوع الجنسي والنوع الاجتماعي (الجندر)

نظرة الإنسان إلى نفسه تعكس أفكار المجتمع الذي يعيش فيه، وثقافته وتقاليده، وتحمل قِيَم المجتمع - الإيجابي منها والسلبي. كما إنها تعكس التربية الأسرية، ونوعية الصداقات، وتعليم الإنسان، وثقافته، وطبيعة عمله، وخبراته في الحياة.

لا فرق في ذلك بين الرجل والمرأة.[1]

ونظرة المرأة إلى نفسها تختلف من بيئة إلى أخرى، ومن طبقة اجتماعية إلى أخرى، كما تختلف ما بين البادية، والمدينة، والريف، والمخيم.

- في مجتمعاتنا، يعتقد كثيرون أن الفروق كبيرة بين المرأة والرجل: فروق جسدية، أو بيولوجية، ونفسية وعقلية. كما يعتقدون أن الذكر بطبيعته «إيجابي، قوي، طموح، مسيطر، منطقي». أما الأنثى فهي سلبية، عاطفية، ضعيفة، مطيعة، مستسلمة، مزاجية، وتحتاج إلى حماية الرجل!
- العلم الحديث، والحياة، وسجلات القيادات والفكر والابتكار ورواد الأعمال في العالم، وتاريخ النضال الإنساني الاجتماعي والسياسي... كلها تبرهن على أن هذه المعتقدات هي مجرد خرافات! على سبيل المثال:

المواصفات والقدرات القيادية «تنشأ من خلال عمليتَي نمو الشخصية وتكوينها». وهذا ينطبق على المرأة كما ينطبق على الرجل،ويتوقف على توفير عملية تنشئة اجتماعية وظروف مجتمعية تيسّر للمرأة (أو للرجل) أن تكتسب هذه المواصفات.

1 بتصرف عن "حياة المرأة وصحتها". إعداد مجموعة القاهرة من الباحثات. إشراف د. نادية رمسيس فرح. سينا للنشر. القاهرة. 1991.ص 19.

- إن أدوار الذكور والإناث ومسؤولياتهم والتوقعات منهم، ليست من صنع «الطبيعة»، بل يصنعها البشر بأنفسهم. وهي تختلف من مجتمع إلى آخر، ومن ثقافة إلى أخرى. وهي تتوقف على معتقدات المجتمع، وتقاليده وكذلك على مدى تطوره، وتبدّل حاجاته، ومدى تبنّيه حقوق الإنسان المتكافئة بين الجنسين. مثال: عندما يكون عدد الأميات من الإناث أكبر من عدد الأميين من الرجال فهذا ليس نتيجة أنهن إناث بل لإن فرصهن في الالتحاق بالمدارس كانت أقل. أما في حال إرسال البنت إلى المدرسة لتتعلم فإنها، كما نعلم، تتعلم مثل الصبي تمامًا وكثيرًا ما تتفوق عليه!

بكلام آخر، «هنالك عوامل اجتماعية وسياسية وثقافية تلعب دورًا في تحديد الفروق بين الرجل والمرأة». هذه العوامل «صنعها البشر عبر تاريخهم الطويل».[2]

هذه العوامل تجعل المجتمع يرى أن هناك فروقًا في مكانة وأدوار وواجبات وحقوق كل جنس من الجنسين، وهذه الفروق تعبّر عن نفسها في «تصنيف» يتكرس في «السلوك والممارسات اليومية، حتى يكاد الناس لا يلاحظون وجوده، وهذا أول ما يعوق عملية التغيير وتجاوز الأدوار النمطية».[3]

كيف يعبّر هذا التصنيف عن نفسه؟

التصنيف الذي ساد منذ قرون يرى أن الفروق بين الذكور والإناث أسبابها بيولوجية (أو جسدية) تميّز الذكر عن الأنثى، كما يظهر في اختلاف الأعضاء الجنسية والإنجابية وفي اختلاف وظائفها، وفي المواصفات البدنية، مثلا. يعتبر هذا التصنيف أن هذه الفروق تعبّر عن نفسها جسديًا وعقليًا ونفسيا. ويستخدم هذا التصنيف تعبير «الجنس» (أو «سِكْس») في التمييز: جنس الذكور مقابل جنس الإناث.

- التصنيف العصري المبني على المعرفة العلمية الحديثة وحقوق الإنسان. وهو يرى:
- أن الفرق الأساسي بين الإناث والذكور هو «اجتماعي»، لذا يستخدم تعبير «النوع الاجتماعي» (أو «الجِنْدَر» بالإنجليزية) في التمييز بينهما.
- أن النوع الاجتماعي يعبر عن الاختلافات في الأدوار والمسؤوليات الاجتماعية بين الجنسين.
- أن هذه الاختلافات لا تنبع من فروقات «طبيعية» (في البنية الجسدية والجنسية والإنجابية) بقدر ما تنبع من الأدوار التي يقوم بها كل من الذكور والإناث – أو الأدوار التي يتوقع منهم المجتمع المحيط بهم أن يقوموا بها.

2 دليل تدريبي للمعلمات والمعلمين حول قضايا النوع الاجتماعي في التعليم. إعداد ثريا الهاشم ود نجاح منصور. المركز التربوي للبحوث والإنماء واليونسكو. بيروت 2012. ص9.

3 المزيد عن ذلك في فصل «الوعي الجندري»، الجزء الثالث من هذه الرزمة.

ما الفرق بين النوع الجنسي البيولوجي والنوع الاجتماعي؟ [4]

النوع الجنسي البيولوجي

ذكر، أنثى

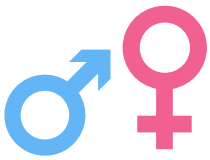

النوع الاجتماعي

امرأة، رجل

الأمومة، الأبوة

بيولوجي

الفطرة، الطبيعة

اجتماعي

ثقافة، عادات وتقاليد، اقتصاد، سياسة

أعضاء، وظائف

مميزات جنسية، أولية، ثانوية

أدوار / علاقات

مميزات اجتماعية / ثقافية

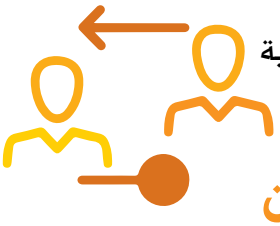

يولد مع الإنسان

لا يرتبط أو يتقاطع مع المؤسسات المجتمعية

(وزارات، مستشفيات، مدارس..)

هذه المؤسسات تقاوم التغيير .

لا يولد مع الإنسان

يرتبط ويتقاطع مع المؤسسات المجتمعية

المختلفة (وزارات مدارس)

هذه المؤسسات تقاوم التغيير

ثابت

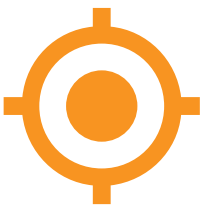

غير ثابت – قابل للتغيير

4 دليل تدريبي للمعلمات والمعلمين حول قضايا النوع الاجتماعي في التعليم ...2012، ص 18، مصدر مذكور سابقاً.

الفصل الثاني

النوع الاجتماعي/الجندر في واقعنا

ما المقصود بكلمة «الجندر» أو النوع الاجتماعي؟

الجندر

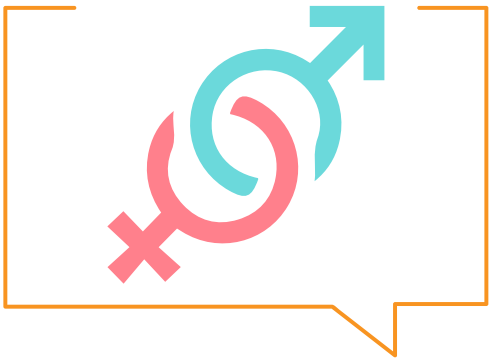

كلمة حديثة دخلت اللغة العربية قبل سنوات قليلة لتحل محل كلمة «الجنس» عند الحديث عن التمييز بين الإناث والذكور في الحياة. وبسبب أصل كلمة «جندر» الأجنبي[5]، بدأ استعمال تعبير «النوع الاجتماعي» لتقريب المعنى إلى جمهور اللغة العربية فدخل مجال العلوم الاجتماعية والبحث.

النوع الاجتماعي

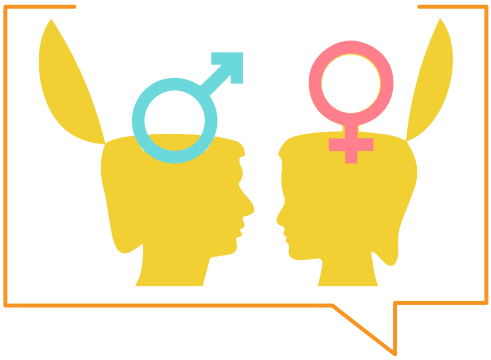

لم ينتشر بعد إلى الحد الذي يجعل معناه مفهومًا تمامًا عند الجميع. من هنا نجد أن الكثير من الكتابات ما زالت تستعمل كلمة "الجندر" وحدها أو مرفقةً بتعبير "النوع الاجتماعي".

5. أفكار في العمل مع الناس – نهج في التعلم والتدريب. الطبعة العربية المعدلة. الجزء الرابع. ص 135. على موقع الناشر ورشة الموارد العربية www.mawared.org. ومصادر أخرى.

يساعد تصنيف «النوع الاجتماعي» على فهم أسباب التمييز بين الذكور والإناث الذي تشكو منه مجتمعاتنا والذي يسهم في عرقلة تحررها وتطورها.

التمييز، وغياب العدل، وعدم المساواة في الحقوق بين الإناث والذكور، كلها مظاهر عالمية ولو أنها تتفاوت كثيرًا بين بلد وآخر. وتعبّر هذه المظاهر عن نفسها في مختلف جوانب الحياة وفي القوانين، والتشريعات المدنية والدينية، والتربية العائلية والمدرسية، والرعاية الصحية، والاقتصاد، وثقافة الناس ومواقفهم الاجتماعية وعاداتهم. وتنعكس هذه المظاهر كذلك في موقع المرأة من السياسات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ومن صنع السياسات، وموقعها في الحكومات والمجالس النيابية والبلدية والنقابات، وموقعها بين قيادات المجتمع، وفي معدلات الفقر والتعلم والأمية والعمالة والبطالة، الخ.

مكانة المرأة:

ويمكن اختصار هذه المظاهر بعبارة «تَدنّي مكانة الأنثى»:[5]

- المكانة هي الأهمية التي يتمتع بها شخصٌ ما في أسرته ومجتمعه.
- مكانة المرأة تؤثّر في طريقة معاملتها من جانب الآخرين، وفي نظرتها إلى نفسها، وفي أنواع الأنشطة المسموحة لها، وأنواع القرارات التي يسمح لها أن تتخذها – أو تشارك في اتخاذها.
- مكانة المرأة أدنى من مكانة الرجل في معظم المجتمعات: تدنّي مكانة المرأة هو الذي يؤدي إلى التمييز، أي إلى «معاملتها معاملة سيئة، أو حرمانها» من شيء أو حقٍّ ما لا لسبب سوى لكونها أنثى.

أشكال الدونية والتمييز في مجتمعنا:

يتخذ التمييز والنظرة الدونية أشكالًا مختلفة في مختلف المجتمعات. من ذلك:

1. الرغبة في الصبيان أكثر من البنات طمعًا في مساهمة الصبيان في إعالة الأهل. من هنا فإن الطفلة قد تُرضَع أقل، وتُعطَى طعامًا أقل، ورعايةً أقل، وتعليمًا أقل.
2. نقص في الحقوق: في الوراثة، والتملك، والحصول على قروض، وحرية السفر والاستثمار وفي الأجور.
3. نقص في الحقوق الشخصية: الحق في الطلاق، والاحتفاظ بالأطفال، والتحكم بحياتها عموما.
4. الاعتماد على الذكر/ الرجل من أجل البقاء، وتنظيم الأسرة، والغذاء الكافي، والحماية من العنف.
5. نقص في المشاركة في تقرير عدد مرات الإنجاب ومتى، أو الاضطرار إلى تقبّل الحمل المتكرر طمعًا في «إحراز مكانة لنفسها» في الأسرة أو المجتمع.
6. القبول النفسي بأنها «أقل قيمة» أو أدنى مرتبة من الذكر لأنها «رُبيت في الأساس على اعتبار نفسها أدنى».

5 المصدر السابق ص 136

7. «لأن كثيرًا من العمل الذي تقوم به المرأة لا يُقدّر، فهي غالبًا ما تفتقر إلى الحماية القانونية في مكان العمل».[6]
8. القبول بسوء المعاملة، وحتى العنف الأسري، على أساس أن هذا «نصيبها من الدنيا» وأن للذكَر سلطاناً عليها بحكم التقاليد.
9. القبول بأن حاجات المرأة وآراءها تأتي دائما في المقام الثانوي، سواء في السياسات والاقتصاد أو في المجتمع المحلي والمنزل – بما في ذلك حاجاتها الصحية والغذائية والثقافية.

هنا مؤشرات على التمييز بالأرقام:

حصة النساء على مستوى العالم*

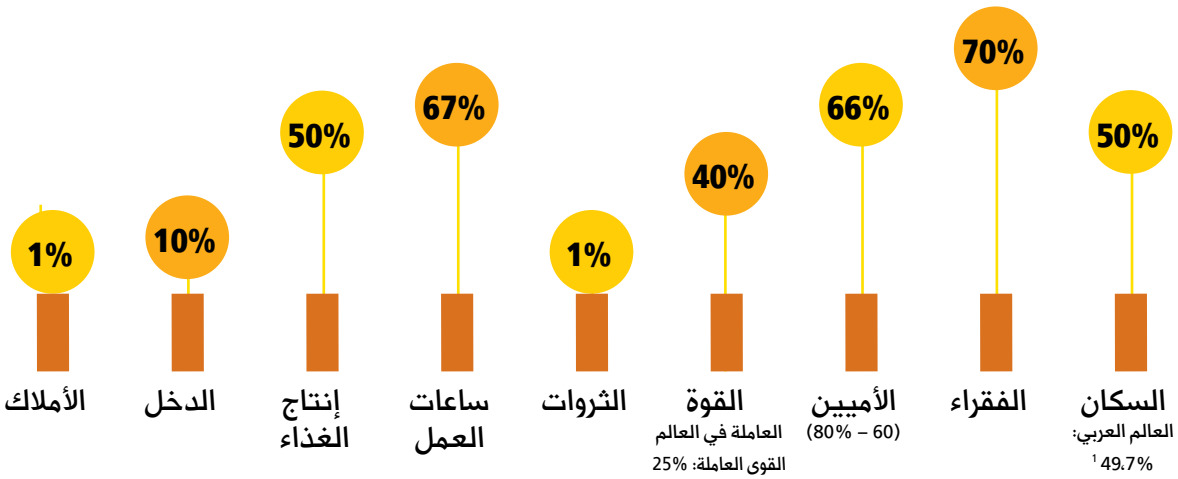

* دليل تدريبي للمعلمات والمعلمين حول قضايا النوع الاجتماعي في التعليم ...2012، ص 8 و 5، مصدر مذكور سابقاً.

1 أفكار في العمل مع الناس. الجزء 4 ومدونة blogs.worldbank.org ومصادر مختلفة.

غني عن القول، أن المرأة في لبنان وفلسطين لا تزال بعيدة من أن تنال ما تستحقه من تمثيل في أغلب نواحي حياة المجتمع بما بتناسب مع تأهيلها، وقدراتها المهنية والقيادية والإنتاجية عموما. مجالات عدم الإنصاف هذه تشمل الهيئات التشريعية، والتنفيذية، والديبلوماسية والاقتصادية، والنقابية، والحزبية، وغيرها في حين تنال المرأة الحصة الأكبر من الأمية والبطالة والحرمان من التعليم الأساسي والمهني والعالي، ومن المشاركة الفاعلة في إدارة حياتها وحياة المجتمع المحلي.

وتشكل حالة المرأة في المجتمع الفلسطيني في لبنان مجرد مثال بارز.[7]

6 كتاب الصحة لجميع النساء - حيث لا يوجد عناية طبية. إعداد أ. بيرنز وآخرين. ورشة الموارد العربية. بيروت. 2001 ص 7

7 من أجل المزيد يمكن الاستعانة بالتقرير التكميلي الفلسطيني في لبنان. مصدر مذكور سابقا، ودليل تدريبي للمعلمات والمعلمين. مصدر مذكور سابقا، ومركز الإحصاء الفلسطيني على http://www.pcbs.gov.ps/، على http://www.lpdc.gov.lb/search/%D9%86%D8%AA%D8%A7%D8%A6%D8%AC/ar

الفصل الثالث

مسيرة النوع الاجتماعي - لمحة

في العام 1975، عقدت الأمم المتحدة أول مؤتمر عن المرأة في المكسيك وأعلنت بدء «**عقد المرأة العالمي**»، 1975 - 1985.

في أثناء العقد وبعده، حصلت تطورات مهمة على صعيد ترسيخ حقوق الجماعات البشرية في حقوق الإنسان، وصدرت تلك الحقوق في اتفاقات وعهود وإعلانات مشتركة لكل الشعوب.جاءت هذه الوثائق على شاكلة «دساتير» تفصّل حقوق المرأة، وحقوق الأطفال، والحق في التعليم للجميع، والحق في مجالات التنميةالبيئة والمناخ والحاجات الخاصة الخ.

تتكامل هذه النصوص الحقوقية وغيرها لتشكل أرضية يمكن أن تبنى عليها الاستراتيجيات الوطنية والبرامج. ويفترض أنها هي التي تشكل مرجعيات عمل الأمم المتحدة ووكالاتها المختلفة.

هنا بعض المحطات البارزة ذات الصلة:

1948

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[8]

1979

الجمعية العامة للأمم المتحدة تتبنى «اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة»، أو «السيداو»[9] (دخلت حيز التنفيذ في 1981).

8 "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان - وثيقة تاريخية هامة في تاريخ حقوق الإنسان - صاغه ممثلون من مختلف الخلفيات القانونية والثقافية من جميع أنحاء العالم، واعتمدت الجمعية العامة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في باريس في 10 كانون الأول/ ديسمبر 1948 بموجب القرار 217 ألف بوصفه المعيار المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم. وهو يحدد، وللمرة الأولى، حقوق الإنسان الأساسية التي يتعين حمايتها عالميا." النص الكامل على الرابط: http://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index.html

9 CEDAW

1985

المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة، التنمية والسلم. نيروبي – كينيا.

1989

«اتفاقية حقوق الطفل» التي شملت سكان العالم ما بين الولادة و18 عاما، أي نحو نصف السكان في بلدان كثيرة.

1990

إعلان جومتيين (تايلانده) حول الحق في «التعليم للجميع».

1993

مؤتمر الأمم المتحدة العالمي لحقوق الإنسان في فيينا يعلن أن «حقوق المرأة هي من حقوق الإنسان»

1995

«المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة» في بكين– الصين يصدر «إعلان ومنهاج عمل بيجين».[10]

شكلت هذه المحطات و الوثائق وغيرها أول محاولة لتوحيد البشرية حول مجموعة من القيم الإنسانية الأساسية التي لا تعترف بأي تمييز عنصري أو قومي أو جندري بأي شكلٍ كان. معظم دول العالم تبنّى هذه العهود وأدخلها في نظمه الدستورية والتشريعية وأعطاها أسبقية – على الرغم من إعلان بعض الدول عن «تحفظات» هنا وهناك، بما فيها تحفظات ملحوظة من جانب الحكومات العربية.

جاءت هذه المحطات و الوثائق الجامعة في إطار التغيرات الكبرى التي كانت تجتاح العالم بعد الحرب العالمية الثانية. في حينه، برزت مبادئ الحرية وحق الشعوب في تقرير المصير، والكفاح لتصفية أشكال الاستعمار المختلفة ونيل الاستقلال، وتحرير الإنسان من الاستغلال الاقتصادي والسياسي والاجتماعي. كان العالم يتطلع إلى إعادة النظر في الكثير من المبادئ والتصورات التي حكمت الأنظمة السياسية والاجتماعية والعلاقات بين الفئات الاجتماعية، في البلد الواحد وفي ما بين البلدان.

10 النص الكامل لإعلان ومنهاج عمل بيجين على الموقع: hrlibrary.umn.edu

التحـولات هـذه فتحـت للإنسـان آفاقًـا جديـدة مـن المشـاركة والسـعي إلـى التحـرر والمسـاواة، وكان مـن الطبيعـي أنـه لا يمكـن أن تبقـى مكانـة المـرأة علـى مـا كانـت عليـه. ودل ميثـاق الأمـم المتحـدة (1945)[11] والإعـلان العالمـي لحقـوق الإنسـان (1948)[12] علـى الاتجـاه الـذي كانـت مسـاعي الإنسـانية بعد الحـرب العالمية الثانيـة تدفـع فـي اتجاهـه. فيمـا بعـد، جـرى ترجمـة هذيـن الميثاقيـن إلـى سلسـلة متكاملـة ومفصّلـة مـن المواثيـق التـي ذكرنـا سـابقًا والتـي مـا زالـت تشـكل أرضيـات مشـتركة للنضـال مـن أجـل حقـوق كل إنسـان مـن دون أي تمييـز أو اسـتثناء.

11 النص الكامل للميثاق بالعربية على الرابط: http://www.un.org/ar/charter-united-nations/index.html

12 النص الكامل بالعربية على الرابط: http://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index.html

الفصل الرابع

مفاصل التمييز والحقوق في اتفاقية «السيداو»

جدد مؤتمر بكين 1995 الدعوة إلى إنهاء كل أشكال التمييز ضد المرأة، لأي سببٍ كان، وإلى تلبية حقوقها. وحاول المؤتمر أن يعالج التقصير العالمي في تطبيق اتفاقية «السيداو» ودمجها في التشريعات والقوانين النافذة في البلدان التي صادقت عليها. وذكّر المؤتمر بأن اتفاقية «السيداو» هي:

> **صكّ شامل خاص بالمرأة يتضمن جميع الحقوق والحريات الأساسية التي ينبغي أن تنعم بها، وللنهوض بها، وتمكينها، وتشريع الأبواب أمامها للمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة، وإنشاء مجتمعات سليمة**[13]

السيداو CEDAW

حقوق مفصلية

لغرض المقارنة بين الحقوق التي نصت عليها اتفاقية «السيداو» والأوضاع الراهنة نعرض أدناه عناوين بعض الحقوق التي ترسم صورة واضحة عن الشوط الذي قطعنا والهوة التي ما زالت تفصلنا عن بعض أهم الحقوق. الحقوق المختارة تشكل مفاتيح التغيير في العادات والسياسات والمواقف والبرامج – على الرغم من كل انجاز تحقق.

13 اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا (الاسكوا)/الأمم المتحدة: «الممارسات الجيدة والتجارب الناجحة في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) في البلدان العربية. وردت في «أفكار في العمل مع الناس – الجزء الرابع صفحة 123 – 133، مصدر مذكور سابقاً.

ما الفرق في السيداو؟

في المنطلقات التي بررت إصدار اتفاقية السيداو، جرى:

- التأكيد على «الإيمان بحقوق الإنسان الأساسية، وبكرامة الفرد وقَدْره و بتساوي الرجل والمرأة في الحقوق»
- التأكيد على «عدم جواز التمييز، ويعلن أن جميع الناس يولدون أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق، وأن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات الواردة في الإعلان المذكور، دون أي تمييز، بما في ذلك التمييز القائم على الجنس»،
- التأكيد على أنه لا بد من استئصال «الفصل العنصري وجميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري والاستعمار والاستعمار الجديد والسيطرة الأجنبية والعدوان والاحتلال الأجنبي والسيطرة..إذا أريد للرجال والنساء أن يتمتعوا بحقوقهم تمتعا كاملا»،
- الإشارة إلى أن «التنمية التامة والكاملة لأي بلد، ورفاهية العالم، وقضية السلم، تتطلب جميعا مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل، أقصى مشاركة ممكنة في جميع الميادين»،
- الإشارة إلى «دور المرأة العظيم في رفاه الأسرة وفي تنمية المجتمع، الذي لم يعترف به حتى الآن على نحو كامل، والأهمية الاجتماعية للأمومة ولدور الوالدين كليهما في الأسرة وفي تنشئة الأطفال...» وأن «دور المرأة في الإنجاب لا يجوز أن يكون أساسا للتمييز بل إن تنشئة الأطفال بدلا من ذلك هو تقاسم المسؤولية بين الرجل والمرأة والمجتمع ككل»،
- التأكيد على «أن تحقيق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة يتطلب إحداث تغيير في الدور التقليدي للرجل وكذلك في دور المرأة في المجتمع والأسرة»

معاني واسعة وشاملة لمناهضة التمييز

يعني مصطلح (التمييز ضد المرأة)" أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أعراضه، توهين أو إحباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو توهين أو إحباط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل".

(اتفاقية السيداو، المادة 1)

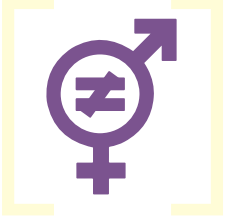

ماذا أيضًا في الاتفاقية

- تتكون الاتفاقية من مقدمة و6 أجزاء فيها 30 مادة. وفي المقدمة مبررات إنشاء الاتفاقية، ومبادئها.
- المادة الأولى تقدم تعريفًا للتمييز ضد المرأة (أعلاه) وهو التعريف الذي تترجمه بقية المواد إلى التزامات وخطوات على الدول أن تقوم بها للإخلاص لتطبيق حقوق الإنسان بلا تمييز: المواد 2-16.
- خصصت الاتفاقية المواد 17-3 لتقديم «وسيلة» تساعد الدول على مراقبة نفسها في أثناء تطبيق الاتفاقية وذلك من خلال رصد ما يجرى تطبيقه وما يتغير، وما لم يُطبق بعد، وما يصعب تطبيقه. الحكومات تكتب تقريرها كل 4 سنوات وترفعه إلى الأمين العام للأمم المتحدة عبر لجنة دولية خاصة. اللجنة تراجع التقرير وتقدم تقييمًا وتوصيات لتحسين التطبيق ثم تقدم تقريرًا جامعاً إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- تستمد الاتفاقية قوتها المعنوية من أن الجمعية العامة للأمم المتحدة اعتمدتها بقرار رقمه 180/34 يوم 18/12/1979.
- العنصر الآخر في قوة الاتفاقية هو أن منظمات المجتمع المدني (غير الحكومي) يُسمح لها بتقديم «تقرير تكميلي»، يكمل تقرير الحكومة أو بالأحرى يشير إلى ما فات التقرير الحكومي أو ما تغاضى عنه أو ما لم يُحْسن عرضه، ويسمى «التقرير التكميلي» أيضًا: «تقرير الظل» أو «التقرير الموازي».
- الحكومة اللبنانية قدمت خمسة تقارير حتى اليوم.[14] . المجتمع المدني اللبناني قدم تقريرين تكميليين. المجتمع المدني الفلسطيني في لبنان قدم أيضًا تقريرين تكميليين: 2008 و2016.[15]

تجدون النص الكامل للاتفاقية في الملاحق.

14 بحسب موقع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة فهي كُلفت من قبل الدولة اللبنانية وبكتاب من وزارة الخارجية في العام 2011 إعداد تقرير لبنان الرسمي الدوري الجامع للتقريرين الرابع والخامس حول السيداو. التقرير الجامع متاح على رابط الهيئة www.nclw.org.lb

15 للإطلاع: موقع جمعية النجدة الاجتماعيةwww.Association-najdeh.org

إعلان ومنهاج عمل بيجين 1995

- بعد نحو 16 عامًا على إطلاق اتفاقية السيداو، اجتمع آلاف من النساء والرجال وعشرات من الدول في بكين عاصمة الصين ليراجعوا معًا مدى تطبيق بنود الاتفاقية. اتفق المجتمعون على حاجة الاتفاقية إلى تفصيلها إلى فصول أساسية وإلى صياغة مضمونها في أهداف وخطوات عملية تساعد على تحويل الاتفاقية إلى برامج عمل وإلى أهداف محددة يمكن التخطيط لها وقياس تنفيذها، وإعداد مؤشرات لعملية التطبيق بحسب الحاجات والتحديات في الواقع العملي. نتج عن هذه العملية إصدار «إعلان ومنهاج عمل بيجين» 1995.
- يتوزع إعلان ومنهاج عمل بيجين على 12 جانبًا تشكل مع الجوانب الأساسية التي تترجم التمييز ضد المرأة في الحياة في كل المجتمعات.
- في كل جانب: أهداف، وآليات وطرق لتطبيق الأهداف.
- الجوانب ال 12 هي: الفقر، التعلم والتعليم، الصحة، العنف، النزاع، الاقتصاد والعمل، السلطة والقيادة، آليات مؤسسية للنهوض، حقوق الإنسان للمرأة، الإعلام، البيئة، الطفلة.
- يعالج الجزء الرابع من هذه الرزمة الجوانب ال 12.

التزامات الدول بحسب اتفاقية منع التمييز ضد المرأة - السيداو

1. «إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية وتشريعاتها المناسبة الأخرى...»،
2. «اتخاذ المناسب من التدابير..تشريعية وغير تشريعية..بما في ذلك ما يناسب من جزاءات، لحظر كل تمييز ضد المرأة»،
3. فرض حماية قانونية لحماية حقوق المرأة على قدم المساواة مع الرجل...»،
4. «إلغاء جميع الأحكام الجزائية الوطنية التي تشكل تمييزا ضد المرأة»، (المادة 2)
5. ضمان ممارسة المرأة «حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتمتع بها على أساس المساواة مع الرجل»، (المادة 3)
6. «تغيير الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة»... والقضاء على التحيّزات والعادات العرفية ...القائمة على أن أيّا «من الجنسين أدنى أو أعلى من الآخر...».
7. «كفالة تضمين التربية العائلية فهمًا سليمًا للأمومة بوصفها وظيفة اجتماعية، والاعتراف بكون تنشئة الأطفال وتربيتهم مسؤولية مشتركة بين الأبوين» ودائما على أساس «مصلحة الأطفال»، (المادة 5)
8. القضاء «على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد وبوجه خاص تكفل للمرأة على قدم المساواة مع الرجل الحق في: التصويت في جميع الانتخابات...المشاركة في صياغة سياسة الحكومة...المشاركة في أي منظمات وجمعيات...»، (المادة 7)
9. «تمنح الدول الأطراف المرأة حقوقا مساوية لحقوق الرجل في اكتساب جنسيتها ... أو أن تفرض عليها جنسية الزوج»،
10. القضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية ... على أساس المساواة بين الرجل والمرأة».
11. منح «المرأة حقا مساويا لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالها»، (المادة 9)

الاتفاقية منحت المرأة نفس حقوق الرجل (المادة 16)

- «في عقد الزواج... في اختيار الزوج... في المسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه...
- في أن تقرر عدد أطفالها والفاصل بين الطفل والذي يليه...
- في الحصول على المعلومات والتثقيف...
- في الولاية والقوامة والوصاية على الأطفال ...
- في نفس الحقوق الشخصية...
- في ملكية وحيازة الممتلكات والتصرف فيها».

الفصل الخامس

لمحة تاريخية ولمحة عن الواقع اليوم[16]

لم يتوقف كفاح المرأة في كل زمان ومكان في سبيل رفع الظلم عنها والتمييز، ومن أجل العدالة والإنصاف في المعاملة.

حقوق المرأة هي في صلب حقوق الإنسان

- كان من قضايا الخلاف في مطلع القرن العشرين حق المرأة في التعليم، وفي الحصول على عمل مأجور، وفي الالتحاق بالأعمال المهنية، وفي التصويت في الانتخابات وترشيح نفسها فيها.
- ما أن حلّت نهاية القرن العشرين حتى كانت تلك الحقوق قد حظيت بالاعتراف، وترسخت في القانون والممارسة في المجتمعات. ومع ذلك فإن المرأة لا تزال تواجه عدة عقبات تعوّق تمتعها بهذه الحقوق وبغيرها من الحقوق الإنسانية في الكثير من مناطق العالم – وخصوصًا في معظم المجتمعات العربية.
- يرتبط إمكان تمتع المرأة بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ارتباطاً وثيقاً بقضية التمييز. ولم يكن التمييز القائم على أساس الجنس و«النظام الأبوي»[17] يعتبر في البداية من قضايا حقوق الإنسان. ويرجع عدم اعتبار التمييز على أساس نوع الجنس والعنف المرتكب ضد المرأة من قضايا حقوق الإنسان، إلى العجز عن إدراك الطابع السياسي لظاهرة ظلم المرأة.

16 بتصرف عن أفكار في العمل مع الناس الجزء الرابع - الفصل الثاني، مصدر مذكور سابقا.

17 النظام الأبوي: أو «البطركي/البطريركي، هو نظام اجتماعي في العادة يرتكز على العادات والتقاليد حيث يشكل أكبر الذكور أو الأب أو الأهل سلطة (مطلقة أو جزئية) على الزوجة أو الأولاد وبالأخص على الفتيات، ويشكل الأخ كذلك سلطة على أخته، وكذلك على صعيد ولي الأمر حيث يكون هو السلطة. يشير مصطلح النظام السياسي البطركي إلى حكومة مشكّلة بأكملها من قبل الذكور، كذلك يشير إلى هيمنة الرجال على الأنظمة الثقافية والاجتماعية، كما يمكن أن يشمل كذلك الألقاب الاسمية التي تُنقل عبر تسلسل ذكور الأسرة. (ويكيبيديا عن قاموس ويبستر).

- الواقع أن إخضاع الأنثى ظاهرة ذات جذور بالغة العمق مازال ينظر إليها باعتبارها ظاهرة حتمية أو طبيعية بدلا من النظر إليها باعتبارها نتيجة لعوامل سياسية واجتماعية واقتصادية، تدعمها وتغذيها مصالح الذكور وعقائدهم ومؤسساتهم.

1. حقوق المرأة في صلب حقوق الإنسان

- في القرن العشرين، نجحت المرأة على امتداد سنوات طويلة في إقامة التنظيمات النسائية على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية، ولكنها اتجهت في العقود الأخيرة إلى استخدام إطار حقوق الإنسان في وضع قضايا المرأة في قلب الصورة، وهو ما يمكّن الحركة النسائية من الانتفاع ببعض البرامج الخاصة، بدلاً من بقائها على الهامش، ومواصلة مسيرتها باعتبارها امرأة مستقلة وتحتاج إلى حركتها الخاصةفي إطار سائر
- تيارات حركة حقوق الإنسان- حركة مكمّلة ولكن لها خصوصياتها (تمامًا كما حركات حقوق الطفل وحقوق أصحاب الحاجات الخاصة).
- استخدمت الحركة النسائية اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة باعتبارها أداة فعالة لجلب قضايا المرأة إلى قلب المجال الحقوقي. وكان من الاستراتيجيات الرئيسية الأخرى: اغتنام الفرص السانحة في الأطر الدولية ومؤتمرات الأمم المتحدة.
- ركزت حركة حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة على توسيع التعريفات الحالية للحقوق بما يغطي المزيد من الانتهاكات المرتكبة ضد المرأة بصفة خاصة، وعلىتقديم حلول وطرق للإنصاف فيما يتعلق بالانتهاكات التي تتعرض لها المرأة، كما ركزت على التداخل والتكامل والوحدة بين الحقوق نفسها بهدف الربط ما بين المبادئ المنصوص عليها في وثائق منفصلة.

2. لمحة عامة عن الوضع في المنطقة العربية

واكبت المرأة في المجتمعات العربية التحولات السياسية والاجتماعية الكبرى في البلدان العربية منذ مطلع القرن العشرين. وقد عايشت كل مراحل صعود وانحدار البلاد. وكلما كانت المجتمعات تتقدم نحو الانفتاح على العصر وعلى التعلم والتنمية كانت تنتعش آمال المرأة بالحد من التهميش والتمييز ضدها ومن فتح الفرص أمامها لتحقيق نفسها وإمكاناتها الكامنة وطاقاتها الخلاقة.

نضال المرأة في المجتمعات العربية اتخذ مسارين معًا:

- الأول هو المشاركة في النضال ضد السلطة العثمانية من أجل الاستقلال وبناء دولة عربية موحدة، وهو المسار الذي تحول فيما بعد إلى المشاركة في النضال ضد الاستعمار الغربي المباشر وضد الاستعمار الصهيوني الاستيطاني في فلسطين.

- المسار الآخر كان ولا يزال يقوم على تحسين وضع المرأة وانتزاع حقوق إنسانية واجتماعية لها من ضمن جهود الشعوب العربية الحصول على حقوقها في الحرية والعدالة الاجتماعية وبناء مجتمعات منفتحة على العلم والتقدم والمساواة وعدم التمييز.

إنجازات مهمة:

كما المرأة في عموم أنحاء العالم، حققت المرأة في بلادنا الكثير من الإنجازات المهمة:

- تطوَّر وعيها لنفسها وتقديرها الذاتي.
- حدث تغيير نسبي في مكانتها في الأسرة عند والديها وأخوتها وكذلك عند زوجها وأولادها وفي المجتمع ككل.
- تغيرت عادات وتقاليد كثيرة، وتطورت قوانين عديدةنتيجة الاعتراف بحقها في التعلم والعمل والاقتراع والترشح والحكم، كما تحسّن بعض القوانين الخاصة بأحوالها الشخصية.
- توسع الاعتراف بقدرات المرأة العالية على الإبداع الفني بكل أشكاله، وعلى الإنجازات الرياضية والمهنية، وخرجت إلى سوق العمل في المدارس والجامعات والمصانع والمكاتب والدوائر الحكومية، وباتت المرأة ممثلة في القطاعات الاقتصادية والاجتماعية المختلفة، وانتظمت في اتحادات وجمعيات تقودها هي نحو إسهام أكبر في حياة المجتمع والتصدي لمشكلاته السياسية والاجتماعية والتربوية.
- في كل مراحل النضال من أجل التحرر والاستقلال والبناء والحفاظ على عروبة فلسطين وحق أهلها فيها كان للمرأة نصيب ملموس أثبتت من خلاله جدارتها وقدراتها وإسهامها الذي لا يستغنى عنه.

3. في فلسطين

مسار مشاركة المرأة وحقوقها في فلسطين لم يختلف عما سبق. إلا أن التهجير والحرمان من الأرض والوطن عمّقا معاناتها وخلقا أشكالًا جديدة وقاسية من التمييز والتهميش والإفقار، وهي أشكال تشاركتها مع الرجل.

- نتيجة لتمزق المجتمع الفلسطيني إلى تجمعات وكيانات تتفاوت خصائصها وظروفها فإن أوضاع المرأة تفاوتت هي أيضًا وباتت تعيش في ظل قوانين وتشريعات ومستويات مختلفة من التمييز والتهميش. وكان من الطبيعي أن تخضع حياتها والقوانين والثقافات التي تحكمها لاختلافات ملموسة، على الرغم من وحدة الأحلام والآمال والمصير.

- منذ 1948، وحتى اليوم (باستثناء سنوات ومحطات قليلة) تعيش أكثرية النساء والرجال الفلسطينيين في ظروف قاسية للغاية، تتميز بأشكال مختلفة من الحرمان من حقوق إنسانية أساسية، ومن تضييق على الحق في الأمان، والعمل، والتعبير، والانتظام، ومن الحق في العيش بصحة ورفاه، فضلًا عن الحرمان من المشاركة في تقرير المصير والمستقبل وإدارة شؤونهم بأنفسهم والعمل على استعادة بلادهم وكامل حقوقهم.

4. ما بعد 2010

عرفت السنوات الأخيرة، منذ 2010 بشكل خاص، تطورات مهمة في عدد من البلدان العربية، بشّرت في بداياتها بمرحلة مختلفة ترتفع فيها الأصوات المطالبة بالحق في الحرية والكرامة والتنمية والعدالة الاجتماعية والأمان.

- احتلت مساهمة النساء في التحركات الشعبية مساحة واسعة، وارتفع صوتها وهي تقدم مع الشباب والرجال نموذجًا حيًا وحرًا وقابلًا للحياة والانتشار على طريق بناء المجتمعات الجديدة. وقد "اعترف العالم كله بالدور القوي الذي لعبته المرأة» في تلك التحركات.[18]
- أطلقت التطورات موجة جديدة من الأمل بأن يستعيد الناس القدرة على أن يحلموا بوقف تدهور أوضاعهم وتحرير طاقاتهم وصياغة مستقبلهم بأنفسهم. وشملت الآمال الجديدة وضع حقوق الإنسان (ومواثيقها) موضع التطبيق الفعلي، بما فيها حقوق المرأة والكرامة ومبادئ المساواة والإنصاف.
- باستثناء نسبي في تونس[19]، لم تتطور التحركات إلى حركات إصلاح ديمقراطي. بل إن مجتمعات انهارت وانقسمت طائفيًا وقوميًا ومذهبياً، وانتشرت أفكار رجعية تعيد تكبيل المجتمعات وتحبط آمالها المنتعشة. والبارز أن الانتكاسات الرجعية، بمختلف ألوانها الطائفية وسلطانها ركزت على إحباط أي آمال بتحرير المرأة من القوانين والتشريعات والتقاليد التي ما زالت تعامل المرأة مواطنة غير كاملة الحقوق. لقد «تخوفت الحكومات الوطنية المتعاقبة وغابت الإرادة السياسية فيما يتعلق بمشاركة النساء في المجال العام وأصبح هناك توجهات رسمية تعمل على وضع حدٍّ لأي مكاسب جديدة للنساء على قاعدة المساواة وحقوق المواطنة»[20]

18 فاطمة خفاجي. الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة - الفجوة بين التصديق والتنفيذ في البلاد العربية. الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية. القاهرة 2017. ص 11

19 تتواصل في تونس محاولات التقدم باتجاه إلغاء التمييز ضد المرأة، فقد اقترح رئيس الجمهورية منتصف آب/أغسطس 2017 النص على المساواة في الميراث بين النوعين الاجتماعيين وإلغاء القانون الذي يحظر على التونسيات الزواج من غير المسلمين.

20 فاطمة خفاجة. السيداو - الفجوة بين التصديق والتنفيذ في البلاد العربية صفحة 11. مصدر مذكور سابقاص 20

- تشهد «معظم البلاد العربية ظهور اتجاهات وصور حديثة للنزاع كما تطورت أنواع النزاع القديمة... أصبح الوطن العربي الآن مأوى لأكثر من 17 مليونًا من اللاجئين...يؤثر النزاع المسلح تأثيرًا بالغًا على النساء «لأن المرأة «لا تمتلك الموارد التي تحميها مثل الرجل، لذا تشكل مع اطفالها غالبية اللاجئين ومَن لا مأوى لهم. وتتعرض المرأة إلى أسوأ أنواع العنف بما في ذلك الاغتصاب، والاتجار والعبودية واستفحال التزويج المبكر... ومن غياب الخدمات الأساسية أو التعويضية، بينما ينجو المعتدي من العقاب أو المساءلة»... فضلًا عن معاناة النساء من تردي الوضع الاقتصادي و«الإفقار وخاصة بين الطبقات الفقيرة»، ووقع على النساء «عبء ومسؤولية توفير الغذاء والعلاج والتعليم والسكن والملبس لأبنائهن».
- يضاف إلى ذلك انتشار «الحركات السياسية الدينية المتشددة والمتطرّفة التي تتبنى نظرة ذكورية تحدّ من قدر النساء وتعمل على نشر الفكر التقليدي المحافظ باسم الدين لتمكن الذكور وحدهم من السيطرة على كل المقاليد وتعمل على استبعاد النساء من مناحي الحياة المتعددة وحصرهن في أوعية جسدية يحرص الرجال على السيطرة عليها..باسم الحفاظ على «شرف العائلة».
- الأوضاع الراهنة في المجتمعات العربية عمومًا، تهدد ليس فقط بإحباط طموح المجتمعات إلى التقدم وإطلاق نصف طاقاتها المقيدة بل تهدد حتى بإجهاض الكثير مما تحقق من مكتسبات في العقود المنصرمة. إلا أن الحركات النسائية ومنظمات المجتمع المدني، وبعض المبادرات القيادية، تواظب على الانتظام والمطالبة بحقوق المرأة.
- يمكن هنا الإشارة إلى تقدم نسبي:
  - في مجالات تجريم العنف المنزلي.
  - في إلغاء إعفاء المغتصب من الجزاء إذا ما تزوج ضحيته.
  - تجريم التحرش الجنسي.
  - في محاولات فرض «كوتا» في تمثيل المرأة في النظم البلدية والبرلمانية والحكومية.
- إن انضمام معظم البلدان إلى الإعلانات والاتفاقيات الدولية المعنية يوفر «الفرصة لاستخدامها وطنيًا وإقليميًا من أجل حصول النساء على الحقوق المتساوية التي تنص عليها مواد الاتفاقية، ولكن يتطلب ذلك التزام الحكومات بتنفيذ ما جاء بالاتفاقية ومراقبة تنفيذها بالشكل الذي يضمن تحقيق ما جاء فيها».[21]

21 المصدر السابق. ص 12

كان أكبر النجاحات التي تحققت في هذا السبيل يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ويمكننا أن نصف تاريخ حقوق المرأة – إن شئنا التبسيط الشديد – بأنه يدور في حلقات، إذ يبدو أن المساواة بين الجنسين قد سادت في فترات قديمة، ثم تلتها فترة انتكاس طويلة، أعقبتها جهود لاستعادة بعض المساواة المفقود.

يندر أن يعرف الناس النساء اللواتي استشهدن دفاعاً عن هذه القضية، ولكن كانت هناك دائماً رائدات في كل مجتمع وفي كل جيل، **من أمثلة ذلك:**

> فاطمة أم سلمة، التي عاشت في إيران في القرن التاسع عشر؛ وقد ولدت في عام 1817 وعرفت باسم «الطاهرة». وقد تحدت القواعد السائدة في تلك الأيام والتي كانت تحكم على المرأة بالدونية، ودافعت عن قضية المساواة بين الرجل والمرأة، ثم قُتلت في عام 1852 وألقيت جثتها في بئر سُدّ بعد ذلك بالحجارة. ولئن كانوا قتلوها فهم لم يخرسوها، إذ عاشت آخر كلماتها على ألسنة الرواة: «لكم أن تقتلوني متى شئتم، ولكنكم لن تستطيعوا إيقاف تحرير المرأة!».

1914

مجموعة سيدات تؤلف «جمعية يقظة الفتاة العربية» في بيروت من أجل مساعدة الفتيات العربيات على التعلم، ومعونة المتفوقات منهن على إكمال تعليمهن».[4]

1918

أحداث «شغب الرز» في اليابان عندما رفضت العاملات في الموانئ شحن الأرز، وانضم إليهن عمال آخرون، مما أدى إلى كفاح طويل ونشوب أزمة سياسية.

- «في العشرينات...بدأ ازدهار الجمعيات النسائية في لبنان...فأسفر ذلك عن تأليف ما سمي الاتحاد النسائي ودعي فيما بعد بالمجلس النسائي...وقد بلغ عددها بعد بضع سنوات نحو مائة جمعية...ثم تطور إلى تأليف الاتحاد النسائي العربي...».[5]

1922

أول إضراب مهم للعاملات في الصين في 70 مصنعاً من مصانع الحرير في شنغهاي للمطالبة بزيادة الأجور وتحديد عدد ساعات العمل اليومية بعشر ساعات.

- شاركت العاملات في الهند وسريلانكا في السنوات التي أعقبت الحرب العالمية الأولى مشاركة نشطة في الإضرابات وألوان الكفاح في المنشآت الصناعية. وكان أنشط المكافحين في «نقابة عمال سيلان» التي تزعمت الإضرابات التي شهدتها سريلانكا في العشرينيات من النساء العاملات في مصانع العاصمة كولومبو، وكن يرتدين ملابس حمراء، ويتزعمن حركات الإضراب والمقاطعة وتعلو أصواتهن على الجميع، ويتولين حراسة الزعماء النقابيين أثناء المظاهرات.
- اشتركت النساء مع الرجال في إيران ومصر وتركيا في تشكيل الجماعات السياسية اليسارية والنقابات، على الرغم من وجودالقهر والظروف التي لا تساعد على حشد المناضلين وتعبئتهم.

1928

المؤتمر النسائي العربي الأول في بيروت.[6]

4. عنبرة سلام الخالدي. جولة في الذكريات بين لبنان وفلسطين. 2015. منشورات الجمل. بيروت. ص 85
5. المصدر السابق. ص 148
6. المصدر السابق. ص 148

الفصل السادس

تطبيق السيداو اليوم: ما له وما عليه!

إن الهدف من طرح مفهوم النوع الاجتماعي هو «العمل على ردم الهوة بين الرجال والنساء وإعادة التوازن إلى العلاقات، وتكريس المساواة».[22]

لقد مضت عشرات السنوات على تبني العالم مفهوم المساواة بين الجنسين. وجرى اعتماد اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في كل العالم. وقد وقع الكثير من التقدم في أنحاء العالم في مشاركة المرأة في الحياة العامة، والقرارات السياسية والاقتصادية والقضائية والتشريعية، وفي ترقية مكانتها في المجتمع والتعليم والبحث والوجود العلني. على الرغم من ذلك لم تتحقق المساواة، بل إن انتهاك حقوق المرأة بلغ في مناطق كثيرة وخصوصًا في مجتمعات عربية عدة مستويات مرعبة. فما هي المعوّقات والصعوبات التي حالت دون تحقيقها؟

المعوّقات متعددة

اجتماعية، وسياسية، وقانونية، واقتصادية، وثقافية، وتربوية.

تختلف المعوّقات من مجتمع إلى آخر، وتتفاوت حدتها وصعوبة التغلب عليها.

1. معوّقات عالمية

برزت تحديات نظرية وعملية أمام الجهود المبذولة لإدراج قضايا حقوق المرأة في التيار الرئيسي لحركة حقوق الإنسان وجدول أعمالها. فيما يلي بعضها:[23]

22 دليل تدريبي للمعلمات والمعلمين حول قضايا النوع الاجتماعي في التعليم ...2012، ص 9، مصدر مذكور سابقاً.

23 بتصرف عن: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة». الوحدة رقم 4. أنظر الملاحق.

- هناك هوة تفصل بين المجال العام والمجال الخاص إذ» لا يزال تناول قضايا المرأة في معظم صكوك حقوق الإنسان يدور في إطار مسؤولياتها الخاصة بحمل الأطفال ومسؤولياتها العائلية. ولا تزال الأسرة، التي تعتبر مسرحاً لما تتعرض له المرأة من أعمال العنف والقهر، توصف بأنها «اللَّبنة الأولى» في بناء المجتمع، مما يضع قيوداً صارمة على إمكان تمتع المرأة بالمساواة في المعاملة في إطار نظام حقوق الإنسان الحالي.
- الفصل بين المجالين «العام» و«الخاص»: هذا الفصل هو أساس معظم أشكال التمييز ضد المرأة. فعلى مستوى ما يسمى بـ «المجال الخاص» لا يزال تمتع المرأة بالمساواة مثار خلاف كبير، إذ إن الأعراف الاجتماعية والثقافية في شتى أرجاء العالم تؤكد أولوية الدور البيولوجي ومهمة إنجاب الأطفال في تحديد هوية المرأة ودورها في المجتمع.
- «لا يزال البت في القضايا الحساسة في حياة الإنسان، مثل الزواج، والطلاق، والإعالة، وحضانة الأطفال، والميراث، يستند على الممارسات الدينية والتقليدية والعرفية في بلدان كثيرة؛ إذ تعتبر بعض المجتمعات أن العنف المنزلي، ومضاجعة المحارم، واغتصاب الزوجة من الأمور «الخاصة»، والتي تقع من ثمّ «خارج» اختصاص القانون. وهذه المواقف تتجلى بوضوح أيضاً في الكثير من النظم والأطر القانونية المختلفة.
- إن «قدرة المرأة على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية كثيراً ما تتعرض لقيود التبعية الاقتصادية والمواقف الاجتماعية التي تؤكد مكانتها الثانوية وتبعيتها الاجتماعية. ويعتبر حق المرأة في المعاملة على أساس المساواة مع الرجل فيما يتعلق بشؤون المنزل والأسرة عنصراً أساسياً من عناصر حريتها.

2. مقاومة حقوق المرأة!

يبرز في نص الاتفاقية أنها تفسح في المجال للدول أن تعبر عن «تحفظات» عن مواد معينة عند الموافقة عليها وتصديقها. واللافت أن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لاقت من الدول الأطراف أوسع وأكبر عدد من التحفظات مقارنةً بأي اتفاقية حقوقية دولية أخرى من الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان! هنا بعض الجوانب التوضيحية:

- «تتعارض جميع هذه التحفظات تقريباً مع روح الاتفاقية، وهي الروح التي تدعو إلى تعديل علاقات القوة غير المتكافئة بين الرجل والمرأة في المجال الخاص، وهو ما يكشف عن حجم المقاومة التي يواجهها هذا الجانب من حقوق المرأة».
- لما كانت «الحقوق المدنية والسياسية » قد حظيت بالقسط الأكبر من الاهتمام على مدى العقود الخمسة الأخيرة، فقد انصبّ التركيز على أحد جوانب التزامات الدولة والمتمثل في

الامتناع عن القيام بفعلٍ يُعدّ انتهاكًا لحقٍ ما وذلك في مقابل التجاهل النسبي لجانبٍ آخر من التزامات الدولة والمتمثل في الالتزام بالتدخل الإيجابي لإعمال الحق، مما أدى بدوره إلى دعم الفصل بين المجال الخاص والمجال العام، وتوقع امتناع الدولة عن التدخل في المجال الخاص.

- التأكيد على أن دور أجهزة الدولة ومؤسساتها صاحَبَ النظر إلى التفاوت بين الجنسين باعتباره يدخل في إطار سياسات التنمية بدلاً من اعتباره جزءاً من الالتزامات الإيجابية للدولة تجاه حقوق الإنسان.ولكن السنوات الأخيرة شهدت زيادة في تفهم مسؤولية الأطراف غير التابعة للدولة - من جهات وأفراد - مما كان له، وسيكون له، دوره في النقاش الدائر حول التداخل والعلاقة بين المجالين الخاص والعام».
- استمرار تجزئة حقوق المرأة ووحدتها مع حقوق الإنسان: من المحال على المرأة "أن تتمتع بحقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" في حين تستمر "الحالات التي تتعرض فيها حريتها واستقلالها للقيود والضغوط". إن فرص المرأة العاملة في أن تتمتع بالحرية الكاملة في عملها مثلاً، وبالحصول على أجر مساوٍ لأجر الرجل، وتكوين المنظمات أو المشاركة النشيطة في المنظمات العمالية، "يتعرض للقيود المتمثلة في الدور الواضح المفروض عليها داخل الأسرة والمجتمع". فالمجتمع "يتوقع منها أن تنهض بدورها كزوجة وربة منزل وأم" فضلًا عن وجود "الأعراف الاجتماعية التي تفرض قيودًا على قدرتها على الحركة داخل المجتمع وعلى التفاعل – على قدم المساواة – مع زملائها الذكور في الأماكن العامة". وهكذا، فإن "تضافر هذين العاملين أوجد حالة تتعرض فيها قدرة المرأة العاملة على النهوض بدور قيادي في الحركة العمالية لعوائق كأداء". لذلك ثم فإن "التركيز على عدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة يعتبر جانبًا ذا أهمية حاسمة للكفاح النسوي".
- إن استمرار العنف ضد المرأة بصفة خاصة يعرقل "تمتع النساء كمجموعة بالمزايا الكاملة لحقوق الإنسان. وتتعرض المرأة لأعمال العنف داخل الأسرة وفي المجتمع ومن جانب الدولة..." (ومنها "المضايقات التي يتعرض لها النساء في السجون والاغتصاب في أوقات النزاع المسلح)".
- ما زال "يتعين على المرأة أيضا مواجهة مشكلة تحكم الرجل في نظم المعرفة في العالم. فسواء تعلق الأمر بميدان العلوم أو الثقافة أو الدين أو اللغة، فإن الرجل يتحكم في الخطاب المتصل بهذا الميدان"... و"يؤدي عدم مشاركة المرأة في التحكم في نظم المعرفة على هذا النحو إلى أن تكون، لا ضحية للعنف فحسب، بل وشريكة في الخطاب الذي غالبا ما يضفي على العنف ضد المرأة صفة الشرعية أو التفاهة".
- حول العالم، هناك «أيديولوجيات عديدة «تضفي «شرعية» تقليدية على عزل المرأة واستغلالها بل وتعنيفها. وما زالت هناك «رخصة ثقافية تبيح للأزواج معاقبة زوجاتهم أو ضربهن.. مع إدراج هذه الرخصة» في النصوص القانونية.[24]

24 المصدر السابق. ص 84

3. التطبيق والتحفظات في البلدان العربية

كل الدول العربية انضمت إلى اتفاقية «السيداو» ما عدا السودان والصومال، في الأعوام التالية:

الدول العربية التي انضمت إلى اتفاقية «السيداو»

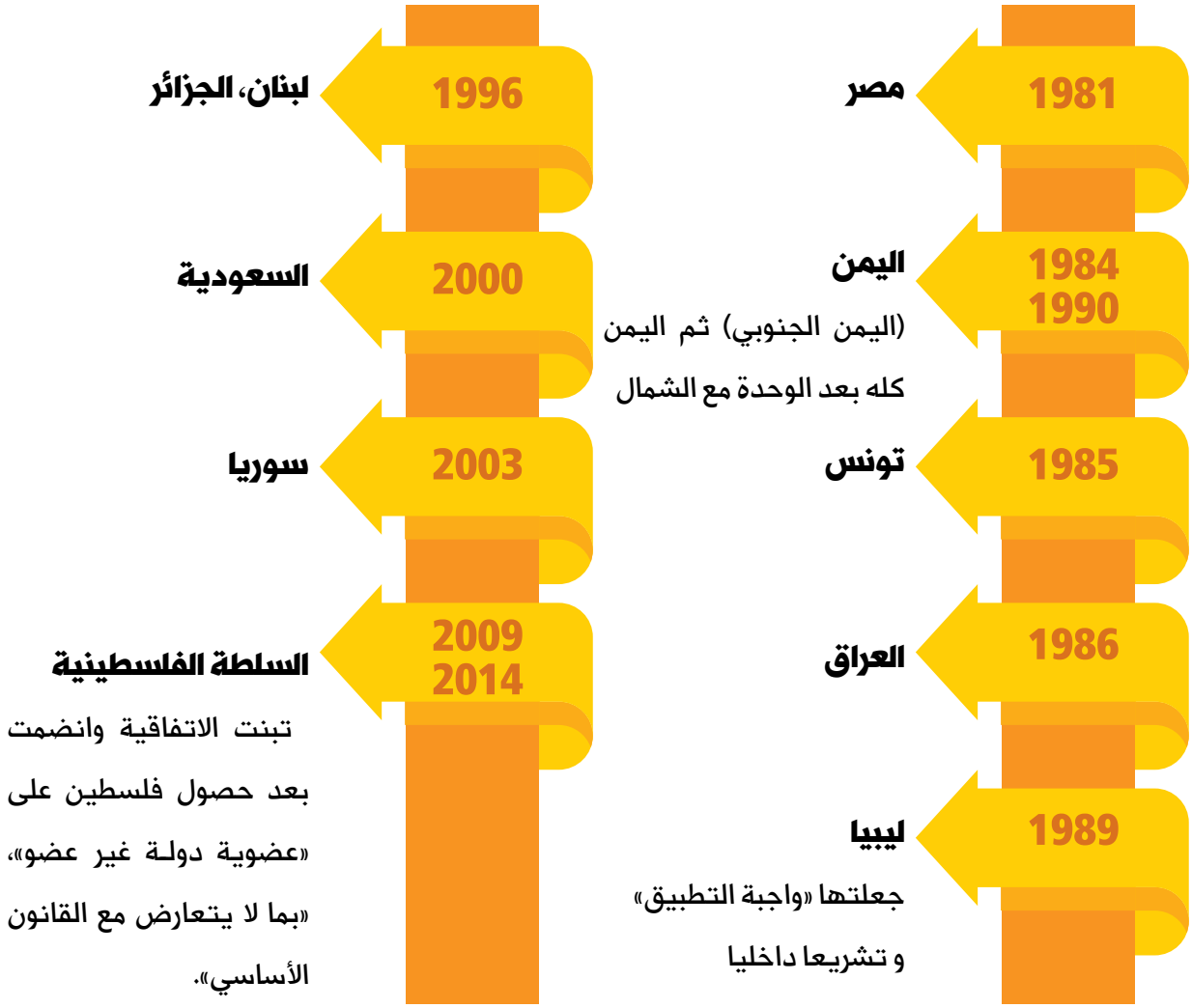

- لا تلتزم الدول العربية بتقديم تقاريرها الدورية في أوقاتها.

- تقدم منظمات المجتمع المدني تقارير تكميلية موازية (تقارير الظل) إلى اللجنة. آخر تقرير تكميلي لبناني كان في العام 2015. آخر تقارير ظل فلسطينية في مناطق السلطة الفلسطينية كانت في العام 2017، وآخر تقرير تكميلي فلسطيني من لبنان صدر في العام 2016. *

ثغرات جوهرية:

تأخذ لجنة «السيداو» الكثير من الملاحظات على تقارير البلدان العربية نتيجة كثرة تحفظات الأنظمة العربية على مضمون الاتفاقية. الملاحظات النهائية المشتركة على كل التقارير الرسمية العربية تمس جوهر الاتفاقية، وهي تشمل ضرورة العمل على:

- نشر الاتفاقية لتعريف المواطنين بالحقوق؛ محاربة التقليل من شأن المرأة وعرقلة المساواة؛ تعريف التمييز في الدساتير والقوانين؛ المشاركة السياسية؛ ضمان حقوق المرأة في الملكية والمساواة في الإرث؛ الحقوق المتساوية في الزواج؛ منع تزويج القاصرات؛ توفير البيانات عن العنف ضد النساء والمتاجرة بهن؛ توفير بيانات عن المهاجرات والنازحات ودعم دور المرأة في حل النزاعات؛ دمج النوع الاجتماعي في السياسات والتشريعات.
- تحفظات الدول العربية على السيداو كثيرة. وقد سُجل في السنوات الأخيرة سحب بعضها وخصوصا ما يتعلق بحق المرأة في إعطاء أطفالها جنسيتها (مصر والمغرب والعراق). ومعظم التحفظات تدور حول «ما يخالف الشريعة الإسلامية. وهذا المصطلح «غامض وغير دقيق»!

(المصدر: الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة – الفجوة بين التصديق والتنفيذ في البلاد العربية. إعداد فاطمة خفاجي. الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية. 2017)

* Aggrevating Pre-existing Challenges: Marginalization and Displacement. Second Supplementary Report 2016.A group of Palestinian NGOs.

4. عوامل التفاوت!

تتفاوت تجارب البلدان العربية، كما في كل بلاد العالم.

يعود التفاوت إلى عوامل عدة، منها:

1. الاختلاف في الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمنية. كل حقوق الإنسان تطورت مع تطور المجتمعات من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وكذلك مع تطور العلاقة بين السلطات الدينية والسلطات السياسية.
2. التفاوت في الدخل الاقتصادي والخيارات الاجتماعية وأولويات الإنفاق، ومعدلات البطالة، ومدى انتشار الفقر وحدّته.
3. التفاوت في مدى الاستقرار الأمني أو شدة وانتشار الاضطرابات والنزاعات الداخلية، ومدى النزوح والتهجير، وضغوط الاحتلال.
4. التفاوت في استجابة البلدان للتغييرات الثقافية والاجتماعية المتماشية مع «الإيقاع المتسارع» للتغييرات التي تحملها تكنولوجيا المعلومات والاتصال إلى كل ركن من أركان المجتمعات.
5. التفاوت في التعامل مع التغييرات لجهة «الحرص على إبراز الطابع المحافظ للمجتمع» وبالتالي التفاوت في التعامل مع الاتفاقيات والمواثيق الحقوقية الدولية.
6. التفاوت في التعامل مع التغييرات الضرورية في قوانين الأحوال الشخصية ما بين التطبيق الحرفي وترك الحرية للمواطنين للاختيار والإضافة إلى القوانين المدنية.
7. الاختلاف في طبيعة الحكم، ومدى القرب أو البعد عن «المنحى التشاركي الديمقراطي»، وهامش حرية وتأثير المجتمع المدني، ومدى إخضاع القطاع الخاص «لمنظور المسؤولية الاجتماعية».
8. التفاوت في التأثر «بالتحولات الكبرى التي شهدها العالم ...في ضوء التطورات التكنولوجية والاتصالية المتسارعة، وما حملت معها من عولمة اقتصادية وثقافية وأنماط حياة استهلاكية جديدة ومتشابهة، مصحوبًا أحيانًا بدعوات للحفاظ على الخصوصيات الثقافية والاجتماعية، وبأزمات مالية وحروب وتوترات وانتفاضات وأعمال إرهابية».[25]

عوامل التفاوت هذه تنطبق على المجتمعات الفلسطينية المختلفة بسبب الفروقات بين البيئات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تحكمها. وهي عوامل تجدر مراعاتها في البرمجة وبناء القدرات ومنهجيات العمل، خصوصًا عند العمل على التجمعات المتفرقة التي يتشكل منها مجتمع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان.

25 للمزيد من التفاصيل عن مدى تطبيق «إعلان ومنهاج عمل بيجين 1995» في البلدان العربية، يمكن مراجعة «التقرير العربي الموحد حول تنفيذ منهاج عمل بيجين بعد عشرين عاما». الإسكوا وغيرها. 2015. على الرابط: www.unescwa.org/ar/publications

5. إنجازات

شملت الإنجازات على طريق إعمال حقوق المرأة التي تعبر عنها اتفاقية «السيداو» في البلدان العربية:[26]

- تنامي الوعي على المستويين الحكومي والمدني بأهمية حقوق المرأة ودورها الحاسم في التنمية.
- تغير في الذهنية الاجتماعية الأبوية العامة (البطركية) وتقبّل أوسع لمكانة المرأة ودورها، بل تقبل أن التقدم مرهون بتقدم المرأة ومكانتها واكتساب حقوقها ومشاركتها الكاملة.
- تنامي فرص التعلم والعمل في القطاعات المختلفة وبالتالي حدوث تغيرات في علاقات القوة في المجتمع وداخل الأسرة، وحضور أكبر في السياسة والاقتصاد والشؤون الاجتماعية وفي قطاع الشباب.
- الحصول على بعض حقوق المرأة في الإنصاف والمساواة.
- ظهور حركات وتنظيمات نسائية فاعلة.

التحولات النسبية هذه عبرت عن نفسها من خلال: [27]

- تأكيد مؤتمر القمة العربية (2009) بتمكين المرأة تكريسًا لمبدأ المساواة والعدل والإنصاف الاجتماعي.
- صدور «الميثاق العربي لحقوق الإنسان»[28] عن جامعة الدول العربية وكذلك «موسوعة وضع المرأة في التشريعات العربية»[29] لتكون «مرجعًا في إعداد وتعديل التشريعات ذات الصلة بالمرأة».
- تغيير قوانين أو إصلاحها للتخفيف من التمييز والعنف وزيادة مشاركة النساء في الحياة العامة.
- تعديل بعض قوانين الجنسية في بعض البلدان ما يتيح للأم منح أولادها جنسيتها (تونس، والجزائر، والسودان، ومصر، والمغرب، واليمن) ولكن مع استثناء المرأة المتزوجة من فلسطيني في بعض الدول!
- اعتماد بعض البلدان «كوتا» أو نسبة مئوية محددة تضمن مشاركة المرأة في مجالس النواب والمجالس البلدية، أو طرح الموضوع في أقله بغض النظر عن الدوافع!
- في بعض البلدان: جرى كسر الصمت على ممارسة العنف على المرأة إذ بات العنف الأسري ضد المرأة، والختان، والتحرش من الجرائم التي يحاسب عليها القانون. وقامت جمعيات بحملات حقوقية ونظمت دور حماية ودرّبت قوى الأمن على دور جديد في استقبال النساء المُعنَّفات والتعامل مع الجوانب الاجتماعية التقليدية.

---

26 التقرير العربي الموحد حول تنفيذ منهاج عمل بيجين 15+. نقلًا عن «أفكار في العمل مع الناس». الجزء الرابع. ص 126. مصدر مذكور سابقا.

27 تقرير التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في منطقة الإسكوا: من منظور النوع الاجتماعي. الإسكوا. نيويورك، 2011. ورد في «أفكار في العمل مع الناس». الجزء الرابع. ص 127. مصدر مذكور سابقاً.

28 نص الميثاق على الموقع www.lasportal.org/ar/legalnetwork/Documents

29 https://carjj.org/node/4047

- في بعض البلدان جرى تعديل القانون الذي كان يعفي المغتصب من السجن إذا ما تزوج ضحيته (الأردن وتونس والمغرب، ولبنان)[30] فيما تناقش بلدان أخرى مشاريع إلغاء مماثلة.
- التحولات في السنوات القليلة الماضية فاقمت الكثير من التحديات أعلاه وأضافت إليها. بل إن عودة النزعة المحافظة والمتزمتة فضلًا عن النزاعات والحروب والتهجير القسري وتمزق المجتمعات قد أدت إلى تعميق اضطهاد المرأة والفتاة وإلى توسع السبي والمتاجرة والاستغلال والإفقار، وإلى عزل المرأة عن المجتمع تحت مختلف المبررات المتهافتة وعجز البرامج السياسية عن دعمالمرأة وحقوقها.
- وهذا يعني أن الكثير مما تحقق من مكاسب بات مهددًا أو أننا خسرناه فعلًا، وأن التحديات تتطلب مراجعة مستمرة تواكب رصد الأوضاع السياسية والثقافية المتحولة.

6. تحديات:

تبقى الإنجازات خطوات على طريق طويل. هناك تحديات كبرى تشمل مجمل حقوق المرأة وجوانب حياتها كإنسان، ومواطنة، وفرد في الأسرة. منها:

- ما زالت القوانين بعيدة عن التوافق مع مقتضيات «السيداو»، وخصوصًا ما يتعلق بتطبيق المادة 2 «حول واجبات الدول المتصلة بترسيخ مبدأ المساواة في التشريعات والممارسة» وكذلك المادة 16 حول «المساواة أمام القوانين» – ولو أن هذا التقصير يتفاوت بوضوح بين بلد وآخر.[31]
- عدم تبني تعريف التمييز كما هو وارد في المادة 1 من اتفاقية السيداو ودمجها في الدساتير والتشريعات.
- عدم تعميم مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في كل المجالات وعلى كل المستويات.
- تبني الاتفاقيات الدولية المعنية وإعطاؤها مكانتها في الإطار القانوني الوطني.
- التمييز المستمر في حقوق الزواج والطلاق والإرث والوصاية على الأطفال والعمل والتملك والترقي الوظيفي والتنقل وخيارات الإنجاب...الخ.
- عمومًا، ما زالت العادات والأعراف والتقاليد الاجتماعية تنظر إلى المرأة والفتاة نظرة أقل تقديرًا واعتبارًا من نظرتها إلى الرجل. ويساعد نمط الحياة الاستهلاكي المعاصر على تعميق النظر إلى المرأة على أنها مجرد جسد، وسلعة، وأداة للجنس والمتعة.

30 للمزيد من المعلومات، أنظر فصل «الوعي الجندري»، الجزء الثالث.

31 تقرير التقدم المحرزمصدر مذكور سابقا. صفحة 29.

- ما زالت قطاعات واسعة تعتمد الخرافات وتحمّل المرأة وحدها مسؤولية إنجاب الإناث، وتعتبرها «أقل عقلًا وقدرة على الحكم السليم والقيادة وتحمل المسؤولية» على الرغم من كل ما برهن عنه العلم الحديث، وكذلك على الرغم من حالات نسائية لا تحصى من الماضي العربي والعالمي ومن الحاضر، حيث تقود نساء بلدانًا واقتصادات ومؤسسات كبرى في العالم.
- عدم إسقاط التحفظات عن اتفاقية «السيداو» تحت مبررات مختلفة من نتائجها استمرار أشكال التمييز والحرمان والاستقواء والتهميش واستمرار هيمنة الذكور والنظرة الأبوية.[32]
- التمييز في الخدمات المختلفة، الصحية والاجتماعية والوظيفية.
- غياب أو ضعف شبكات الأمان الاجتماعي (للرجال أيضًا في معظم الحالات).
- عدم الاعتراف بعمل الزوجة والأم في مساهمتها في الحفاظ على المجتمع وتطوير موارده، وتنمية اقتصاد الأسرة واقتصاد المجتمع، وتعزيز مناعة الأسرة ومناعة المجتمع، وضمان مستقبلهما.
- عدم اعتبار عمل المرأة المنزلي الذي لا تتقاضى عنه أجرًا «جهدًا إنتاجيًا» يجري «إدراجه في حسابات الدخل الوطني» ما يمكن أن يزيد تقديرات الإنتاج الوطني والعالمي».[33]

32 المزيد في فصل «الوعي الجندري» في الجزء الثالث.

33 المكتبة العربية لحقوق الإنسان. جامعة مينيسوتا.http://hrlibrary.umn.edu/arabic/

الفصل السابع

المرأة والمجتمع الفلسطيني في لبنان

أحوال المجتمع الفلسطيني في لبنان [8]

المجتمع الفلسطيني في لبنان ككل يخضع منذ عقود إلى مجموعة كبيرة من أنواع التمييز والحرمان. أدى ذلك إلى توليد ضغوط معيشية واجتماعية مزمنة تؤثر على كل السكان. وتؤثر هذه الضغوط على الرجال والنساء من خلال حرمانهم من الحق في العمل أو من أجور وتعويضات وتأمينات. وفضلًا عن التمييز والعنف ضد النساء فإن علاقات الهيمنة الذكورية والاعراف والتقاليد تزيد من حدة العنف والتمييز ضدها.

ما ملامح حياة أكثرية الفلسطينيين في لبنان؟

تأسست «وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى» («الأونروا») بموجب قرار من الأمم المتحدة في كانون الأول/ديسمبر 1949. وتنصب مهمتها اليوم في «تقديم المساعدات والحماية والدعم لنحو 5 ملايين لاجئ فلسطيني مسجل في الأردن ولبنان وسوريا والأراضي الفلسطينية المحتلة. إلى حين التوصل إلى حل لمحنتهم». والأونروا» هي أكبر مُشغِّل للعمالة الفلسطينية القانونية والماهرة في لبنان.

العمل: حتى عام 2006 تم فرض قيود كبيرة على قدرة الفلسطينيين على العمل في لبنان. مع أن هذه الفعالية هي من «الحقوق» التي يضمنها ميثاق الأمم المتحدة من خلال «الإعلان العالمي لحقوق الإنسان».

8. ديفيد شينكر. اللاجئون الفلسطينيون يعانون الأمرَّين في لبنان.مجلة "ميدل إيست كوُوزترلي". خريف 2012
www.washingtoninstitute.org/ar/policy-analysis/view/palestinia
The Washington Institute for Near East Policy

الإطار القانوني اللبناني

... الكثير من معاناة الفلسطينيين يرجع بصفة أساسية إلى النظام القانوني اللبناني الذي يقوض بشكل منهجي من قدرتهم على إعالة أنفسهم وتحسين أوضاعهم.

...العمال الفلسطينيين يجري معاملتهم كأجانب. يُطلَب من الفلسطينيين لسنوات عديدة الحصول على تصاريح عمل مكلفة وحتى لو تمكن الفلسطينيون من الحصول على تصاريح عمل وقدموا إسهامات لنظام الضمان الاجتماعي اللبناني، فإنهم غير مؤهلين، بموجب القانون، للحصول على أي مستحقات. وفي الواقع يشكل هذا الشرط الأخير انتهاكاً لاتفاقيات الأمم المتحدة: فوفقاً لـ «اللجنة الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمم المتحدة»، عندما يسهم غير المواطنين «في نظام الضمان الاجتماعي، فينبغي أن يكونوا قادرين على الاستفادة من ذلك الإسهام».

في عام 2001 حظر البرلمان اللبناني على «أي شخص ليس مواطناً لدولة معترف بها أو أي شخص تكون ملكيته للعقارات تتعارض مع أحكام الدستور فيما يتعلق بالتوطين، الحصول على عقارات من أي نوع». بذلك جرى نزع حق المليكة عن الفلسطينين، فلم يعد بوسعهم شراء أراضي أو نقل ممتلكاتهم إلى أحد الأقارب. يكاد هذا المنع أن يكون مفصّلا على قياس الفلسطينيين وحدهم! من الواضح أنه بدون القدرة على التملك سوف يكون من الصعب تحسين المعايير المعيشية للاجئين.

في عام 2010، عدّل مجلس النواب اللبنانيقانون العمل وقانون الضمان الاجتماعي(ما جعل إجازة العمل مطلوبة ولكن مجانية، وإلغاء مبدأ المعاملة بالمثل (!)، وحق الموظف الفلسطيني المرخّص في الاستفادة من شريحة تعويض نهاية الخدمة فحسب دون الانتفاع من شريحة الضمان الصحي التي يدفع رسومها كاملة!). إلا أن الحكومة لم تفعل الكثير لتطبيق المرسوم او تفعيله خلال السنوات التي تخللت تلك الفترة.

ماذا تقول الأرقام؟

في صيف 2010 أجرت وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل الفلسطينيين (الأونروا) مسحاً اقتصادياً واجتماعياً للفلسطينيين في لبنان بتمويل من الاتحاد الأوروبي. وقد شمل المسح 2600 أسرة،وانتهى إلى النتائج التالية:

أولاً: معلومات ديموغرافية

- عدد اللاجئين الفلسطينيين المقيمين فعلا في لبنان يتراوح بين 260 و280 ألفا.
- نصف الفلسطينييهم دون الـ25 سنة. 53% هم من النساء.
- يعيش ثلثا الفلسطينيين داخل المخيمات.

ثانياً: الفقر

- بين الدول التي تعمل فيها "الأونروا" يتواجد في لبنان أكبر عدد من أفقر الفقراء الذين يشكلون نحو 30% من السكان الفلسطينيين. في الجنوب (في صيدا وصور)، يعيش 81% من جميع اللاجئين في "فقر مُدقع".
- 6,6 % من الفلسطينيين يعانون الفقر الشديد، أي أنهم عاجزون عن تلبية حاجاتهم اليومية الأساسية من الغذاء (مقابل 1,7 % في أوساط اللبنانيين).
- 66,4 % من اللاجئين الفلسطينيين في لبنان فقراء، أي أنهم عاجزون عن تلبية الحد الأدنى من حاجاتهم الغذائية وغير الغذائية الضرورية (مقابل 35 % في أوساط اللبنانيين).

ثالثاً: العمل

- 56 % من الفلسطينيين عاطلون عن العمل.
- 38 % من السكان في سن العمل يعملون.
- ثلثا الفلسطينيين الذين يعملون في وظائف بسيطة (بائعون متجولون وعمال بناء ومزارعون) هم فقراء.

رابعاً: التعليم

- اعتباراً من عام 2008، بلغ معدل نجاح الطلاب الفلسطينيين في فصول "الأونروا" 53 % - أقل بـ 10 % من نسبة نجاح نظرائهم اللبنانيين في المدارس الحكومية. وهذا النقص التعليمي وحده يُحد من فرص الفلسطينيين في لبنان.
- نصف الشباب الذين هم في المرحلة الثانوية من الدراسة (بين 16 و18 سنة) يرتادون المدرسة أو معاهد التدريب المهني.
- 8% من اللاجئين الفلسطينيين الذين هم في مرحلة الذهاب إلى المدرسة (بين 7 و15 سنة) لم يرتادوا أي مدرسة في عام 2010.
- 6% من الفلسطينيين يحملون شهادة جامعية (مقابل 20% للبنانيين).

خامساً: الأمن الغذائي

- 15 % يحتاجون إلى مساعدة غذائية ملحة.
- أكثر من ربع الأسر لا يتناولون كميات كافية من الفاكهة والخضار واللحوم ومنتجات الحليب.
- ثلث الفلسطينيين لا يحصلون على متطلبات الغذاء الأساسية.

سادساً: الصحة

- يعاني حوالى ثلث السكان أمراضاً مزمنة.
- كل الأسر التي تضم في أفرادها مصاباً بإعاقة تعيش في الفقر الشديد.
- 21 % يعانون ضغوطًا أو مشكلات عصبية أو نفسية.
- 95 % من الفلسطينيين ليس لديهم تأمين صحي (تؤمّن الأونروا الرعاية الصحية الأولية والثانوية للفلسطينيين مجاناً).
- أي إصابة بمرض مستعص قد تدفع بالأسرة إلى الفقر.

سابعاً: السكن وظروف العيش

- 66 % من المساكن تعاني مشاكل الرطوبة والنش، ما ينجم عنها أمراض نفسية وأمراض مزمنة.
- 8 % من الأسر تعيش في مساكن سقفها و/أو جدرانها مصنوعة من "الزينكو"، الخشب أو الأترنيت.
- 8 % من الأسر تعيش في مساكن مكتظة (أكثر من ثلاثة أشخاص في الغرفة الواحدة).

(الفصل السابع: بتصرف عن عدة مصادر. منها: ديفيد شينكر وهو زميل أوفزين ومدير برنامج السياسة العربية في معهد واشنطن، وملحق فلسطين /السفير: الفلسطينيون في لبنان. وكذلك:

Chaaban J., Salti, N., Ghattas,H., Irani, I., Batlouni, I., (2016), Survey on the Socioeconomic Status of Palestine Refugees in Lebanon 2015. Report published by the American University of Beirut (AUB) and UNRWA

الفصل الثامن

تطبيق السيداو في المجتمع الفلسطيني في لبنان: إنجازات وتحديات وتوصيات

يقدم هذا الفصل ملامح الواقع الراهن لحقوق المرأة في المجتمع الفلسطيني وما آلت إليه جهود تطبيق السيداو، بما لها وما عليها. يستعين الفصل بأربعة مصادر مختلفة تتكامل في ما بينها لتشكل معطيات، أو أرضية واقعية لبناء برامج المناصرة وبناء القدرات، وإعداد التقارير، والمتابعة، على مستويات مختلفة.

من المهم الإشارة إلى أن الجزء الرابع من هذا الدليل يحاول أن يطور المادة التدريبية بناء على إطار يضم الجوانب ال12 (من إعلان ومنهاج عمل بيجين) كمحاور ثابتة (مع إضافة محورين، العمل مع الرجال، و«من امرأة إلى امرأة» في الجزء الثالث). هذا النهج الذي يجمع صورة الواقع في انعكاسها على الجوانب ال12 يساعد على استخدام منظور شمولي تكاملي نقدي يعزز القدرة على القياس واستخراج المعايير والمؤشرات وتطوير الأدوات والتشبيكات الضرورية كما أنه يتيح مرونة في البرمجة. هنا ملامح الصورة من 4 زوايا تتكامل:

1. **بحسب منظور لبناني**
2. **بحسب التقرير التكميلي الفلسطيني**
3. **بحسب المدربات والناشطات في برنامج النجدة الاجتماعية**
4. **بحسب تقارير فروع جمعية النجدة الاجتماعية الخمسة**

1. المساواة والمعوقات في المجتمع اللبناني المحيط: منظور لبناني[34]

يخضع المجتمع الفلسطيني في لبنان للقوانين اللبنانية ويتأثر من الناحية الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية بما تقرره التشريعات والقوانين والظروف المحلية في البلد ككل وفي محيط المخيم كذلك. وبالتالي، فإن النضال من أجل المساواة وتحرير المجتمع من مظاهر ظلم المرأة وانتهاك حقوقها يتطلب مراعاة تلك القوانين والتشريعات والظروف اللبنانية فضلاً عن مراعاة الظروف السياسية والاجتماعية والثقافية والتربوية في داخل المخيمات كذلك. الصورة التالية مستمدة من دليل لتدريب المعلمات والمعلمين في لبنان على قضايا الجندر في التربية المدرسية.

1. المساواة:

عمومًا، لا يتضمن الدستور اللبناني أي نص يميّز ضد المرأة، بل «يكرس مساواة جميع المواطنين أمام القانون من دون تمييز، لا سيما التعديلات التي أُدخلت على مقدمته عام 1990» وعلى المواد 7 (حول المساواة في الحقوق المدنية والسياسية والمادة 12(حول المساواة في تولي الوظائف العامة، والمادة 21 (حول الأهلية الانتخابية)، «والمواد 12، و10، و29 التي تكرس تباعًا الحرية الشخصية وحرية المعتقد وحرية التعليم وحرية تأليف الجمعيات».

2. المعوقات:

1. المعوّقات السياسية – القانونية:

- «إن المشاركة السياسية هي الدليل الأبرز على المساواة بين المرأة والرجل، لأن القرار السياسي يؤثر في جميع المجالات. هناك العديد من القوانين التي تميز بين المرأة والرجل»، منها قانون العقوبات، وقانون العمل، وقانون الضمان الاجتماعي، وقانون الجنسية وغيرها من القوانين.
- في عام 1953، كان لبنان «البلد العربي الأول الذي منح المرأة حقوقها السياسية» بما في ذلك حق الترشح والانتخاب، إلا أنها لم تتمثل إلا بنسبة 3،3 % في مجلس النواب، و6،6 في السلطة التنفيذية، و4،7 % في المجالس المحلية!
- أبرز معوّقات مشاركة المرأة في صنع القرار السياسي هي:

34 بتصرف عن:دليل تدريبي للمعلمات والمعلمين حول قضايا النوع الاجتماعي في التعليم... بيروت 2012. ص 11 13-. مصدر مذكور سابقا.

- نظام الانتخاب (مثلًا، عدم اعتماد الكوتا النسائية فيه).
- ضعف خبرة المرأة السياسية.
- الذهنية والعقلية الذكورية.
- الاجحاف في بعض القوانين.
- الدور السلبي للأحزاب.
- غياب الديمقراطية».[35]

2. قوانين الأحوال الشخصية:

- تحتكر المؤسسات الطائفية سلطة التحكم بقوانين الأحوال الشخصية. فتخضع النساء لقوانين مختلفة في أحكام سن البلوغ، والزواج، والوصاية على الأطفال من الصبيان والبنات، والطلاق، والإرث، والمحاكم الأسرية، والعلاقات بين الزوج والزوجة...الخ.
- المجتمع اللبناني (والفلسطيني) يقوم على "نظام أبوي» (بطركي) يفرض على أبنائه «الالتزام بأدوار محددة» يمارسونها «تبعًا لنوع الجنس» في التنشئة على قيم الطاعة، والابتعاد عن الرفض والتمرد».
- على الرغم من تحولات طرأت على هذا النظام في العقود الأخيرة إلا أن الكثير من هذه التحولات كان إما شكليًا أو جزئيًا بحيث لم يغير كثيرًا في اعتبار المرأة في «مرتبة أدنى على السّلم الاجتماعي».
- عمومًا، تتعارض أنظمة الأحوال الشخصية مع التزامات لبنان (والسلطة الفلسطينية) مع اتفاقية السيداو واتفاقية حقوق الطفل.

3. المعوقات الاقتصادية – الاجتماعية:

- تمييز واضح في الأجور في مجمل أعمال القطاع الخاص.
- تمييز واضح في «التعويضات والضمانات والمنافع وإجازة الأمومة».
- تمييز «على صعيد الترقيات والصرف من العمل وازدياد الفقر والبطالة».
- المرأة الفلسطينية: كل أشكال التمييز أعلاه فضلًا عن الحرمان من فرص العمل، والتمييز في الأجور، وفرض الحصول على رخصة عمل مكلفة ونادرة، وفرض دفع رسوم الضمان الاجتماعي من دون الحق في الاستفادة منها في انتهاك صارخ لحقوق الإنسان واستغلال غير معهود في أي بلد في العالم وتحت أي ظرف كان.

35 المصدر السابق، ص 12.

4. المعوقات الثقافية – التربوية:

- المساواة في مجال التعليم «تشكل أساسًا في التحول في حقوق المرأة في الأسرة، ومكان العمل، وفي المجتمع الأوسع. فمن خلال التعليم يمكن تحدي التقاليد والمعتقدات التي تقوّي التفاوت بين الجنسين». من هنا «المطالبة بحق التعليم للجميع ومن دون تمييز».
- «للمدرسة دور كبير في نقل مفاهيم المساواة والاعتراف بحقوق الآخر المختلف، عبر الممارسة والتطبيق».
- حصل تقدم في ردم الفجوة بين الذكور والإناث لصالح الإناث: «إلا أن تحسن واقع الفتاة في التعليم لم ينعكس بشكل واضح على مسيرة حياتها في كل الميادين» ربما بسبب «العقلية والقيَم التي تغرسها وسائط التنشئة بدءًا من الأسرة، وامتدادًا إلى المدرسة، والحي، ومكان السكن وغيرها».
- ما زالت مفاهيم العدالة والمساواة لا تحظى بالاهتمام الكافي عبر المناهج، والكتب، وطرائق التعليم، وتعامل المعلمين بمساواة مع الصبيان والبنات، ونشر فكرة المساواة بين الجنسين، واعتبار الفتاة مثل الفتى في مستوى التفكير والذكاء وتحمل المسؤولية والقدرات.

تحديات ذات صلة وردت في استراتيجية المناصرة في جمعية النجدة الاجتماعية:*

- **القوانين اللبنانية (قانون العمل اللبناني بحق العمل – قانون الأحوال الشخصية بحقوق المرأة).**
- **تأمين الدعم المالي والتمويل.**
- **وجود جهات غير مؤيدة لحقوق اللاجئين الفلسطينيين في لبنان ولحقوق المرأة خاصة لدى صناع القرار.**
- **الوضع الأمني واستخدام الوضع الفلسطيني في التجاذبات السياسية الداخلية اللبنانية (حق العمل – مناصرة مخيم نهر البارد).**
- **نقص بالمهارات الاعلامية.**
- **تعرّض الجمعية وكادرها للمخاطر والمضايقات (مناصرة البارد، مثالا).**

*مسودة استراتيجية المناصرة

2. من منظور التقرير التكميلي الفلسطيني في لبنان

تستند المعلومات والبيانات التالية إلى تقرير تطبيق السيداو على النساء الفلسطينيات اللاجئات في لبنان- أي إلى التقرير التكميلي الثاني 2016:

تتأثر أحوال وحاجات المرأة في المجتمع الفلسطيني في لبنان بأوضاع السكان الفلسطينيين ككل.[36]

- عمومًا يعيش «اللاجئون الفلسطينيون في لبنان في أوضاع مستفحلة من قابلية التعرض للمخاطر القانونية والديمغرافية. فهم يعيشون في حال من انخفاض الأمن، والتهميش، والإقصاء الاجتماعي – خصوصًا في المخيمات».
- لا يتمتع الفلسطينيون بأي حق في المشاركة في الحياة السياسية أو حتى البلدية على الرغم من وجودهم في البلد منذ 1948 وأن غالبيتهم العظمى ولدت في لبنان، وعلى الرغم من إسهامهم التربوي والمالي والاقتصادي والزراعي والاجتماعي الملموس في لبنان منذ 1948!
- تحتل النساء نسبة متواضعة للغاية من التمثيل في المؤسسات الفلسطينية التشريعية والتنفيذية، في منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الوطنية كما في المنظمات السياسية والنقابية. وتبقى معدلات تمثيل المرأة في اللجان الشعبية في المخيمات (بين 13 و27%) أقل بكثير من كون النساء يمثلن أكثر من نصف السكان الفلسطينيين. ولا يوجد أي تمثيل للفلسطينيين في الهيئات الحكومية اللبنانية لا للرجال ولا للنساء. (المادة 8)
- يُحرم الفلسطينيون جميعًا غير المسجلين رسميًا لدى الأونروا من إلحاق اولادهم بالمدارس والجامعات أو الاستفادة من التقديمات الصحية أو تسجيل الزواجات على الرغم من أن ذلك ينتهك جميع التزامات الدولة اللبنانية المضيفة ووكالات الأمم المتحدة وما يلحقه ذلك من انتهاكات خطيرة ومخاطر على حياة ومستقبل آلاف من الرجال والنساء والأطفال. (المادة 9). ص 14
- تميل معدلات[37] الالتحاق بالمدارس لمصلحة البنات في المراحل الدراسية الثلاث، إلا أن معدلات الالتحاق بالمرحلة الإعدادية (2015) تراجعت عند البنات من 89،96 إلى 89،4 بدل أن تزداد!
- في المرحلة الثانوية، تبقى معدلات الالتحاق منخفضة للجنسين، أي 61،2 في المتوسط: البنات: 65،2% والصبيان 58،1!

36 تطبيق السيداو للنساء الفلسطينيات اللاجئات في لبنان. تقرير الظل الثاني 2016. بالإنجليزية.
Implementing CEDAW for Palestinian Refugee Women in Lebanon. Aggravation of Pre-existing Challenges: Marginaliza-
.tion and Displacement Second Supplementary Report 2016. Issued by a group of Palestinian NGOS in Lebanon

37 نقلًا عن Chaaban J., Salti, N., Ghattas,H., Irani, I., Batlouni, I., (2016) , Survey on the Socioeconomic Status of Palestine
.Refugees in Lebanon 2015. Report published by the American University of Beirut (AUB) and UNRWA

- المشاركة في تحمل أشكال التمييز ضد المرأة اللبنانية في مجال العمل. (المادة 11).
- تعاني النساء من الضغوط النفسية أكثر من الرجال.[38] ويفاقم الازدحام في المخيم وضيق المساكن والتلوث الأعباء النفسية عند النساء خصوصًا. وتضيف نوعية ماء الشرب المتدنية وقلته، وتقطع الكهرباء إلى المشكلات الصحية وتدني نوعية الحياة. من نتائج ذلك على النساء والأطفال بشكل خاص مشكلات الإسهال والحمى والالتهابات المعوية.
- تعاني المرأة الفلسطينية من قوانين الأحوال الشخصية المحافظة السائدة في لبنان والتي تسري على جميع النساء من دون تمييز. ويزيد تهميش المجتمع الفلسطيني من خطر تفاقم العوائق أمام النساء في إعمال حقوقهن الاجتماعية والقانونية. (المادة 15).
- غياب التثقيف القانوني وأي نظام لمساعدة النساء في المحاكم الشرعية إنما يعيق جهود النساء في بدء إجراءات قانونية.[39]
- ازدياد الفقر أدى إلى زيادة في حالات التزويج المبكر وتراجع في التحاق الفتيات بالتعليم.
- تواجه اللاجئات الفلسطينيات من سورية بوجه خاص تحديات على مستوى الأوضاع العائلية والمعيشة: الخوف من الإبعاد، والحفاظ على وحدة الأسرة، وضمان نوعية حياة.
- تفيد الأرقام بتراجع العنف ضد المرأة نتيجة ازدياد الوعي.

تحديات في تقديم الخدمات:

ينقل التقرير التكميلي التحديات التالية في تقديم الخدمات في المخيمات:[40]

1. ازدياد النزوح من سوريا إلى المخيمات والازدحام والإمكانات المحدودة.
2. المشكلات الصحية المزمنة.
3. غياب آليات حماية النساء والأطفال عموما، وللنازحات خصوصا.
4. غياب آلية مرجعية أمنية وقانونية لمعالجة الحالات الصعبة كالتحرش الجنسي والاغتصاب.
5. تحديات برمجة وتنفيذ الأنشطة للمراهقات، 12 - 18 سنة.
6. صعوبة زيادة انخراط الرجال في أنشطة التوعية واستقطاب المتطوعين الذكور.

38 تقرير تطبيق السيداو. م م س. نقلًا عن شعبان وآخرون المصدر السابق.

39 التقرير التكميلي الثاني صفحة 23. مصدر مذكور سابقا. صفحة 39

40 المصدر السابق. ص. 26 وردت التحديات في تقرير جمعية النجدة الاجتماعية وبرنامج حقوق المرأة، إلى جمعية النجدة الاجتماعية العامة 2016.

3. تطبيق السيداو: بحسب المدربات والناشطات

يستند هذا القسم إلى حصيلة ما ذكرته المشاركات والمشاركون في ورشة عمل عن النوع الاجتماعي في وصف وضع المرأة في المخيمات في لبنان نتيجة برنامج النوع الاجتماعي الذي تديره «النجدة الاجتماعية»[41].

1. تحولات:

- أصبح المجتمع يتقبل فكرة الحديث عن حقوق المرأة وموضوع «الجندر» بشكل أوسع.
- باتت هناك مشاركة سياسية للمرأة في اللجان الشعبية.
- تطور برنامج النجدة الاجتماعية من برنامج «العنف الأسري» الى «العنف ضد المرأة» والى «برنامج حقوق المرأة» بدءاً من العام 2016.
- جرى افتتاح مراكز استماع في جميع المخيمات التي تتواجد فيها جمعية النجدة الاجتماعية وتأمين خدمات نفسية وقانونية تستهدف الإناث والذكور على السواء.
- تشكلت لجان وشبكات حماية للنساء في بعض المخيمات (مخيمات صور والبداوي) مع التوجه لتعميمها لاحقاً في جميع المخيمات. وتتألف هذه الشبكات من مؤسسات محلية ودولية تعمل في نفس المجال.
- جرى تمكين اقتصادي واجتماعي للنساء (نسبة 80% من النساء ممن تدربن وجدن عملا في نفس مجال التمكين/ التدريب)
- تشكلت لجان نسائية في جميع المخيمات.
- أُجريت دراسات حول العنف والتحرش الجنسي.
- جرى إشراك الذكور في برامج الجمعية وهناك متطوعون ذكور.
- تشارك نسبة أعلى من النساء والرجال.
- جرى استهداف نسبة أعلى من الذكور من خلال تخصيص ورشات عمل للذكور.
- سُلط الضوء على موضوع حقوق المرأة الفلسطينية في لبنان وطُرح على الجهات الدولية المعنية.
- جرى إنجاز «تقريرين تكميليين» عن مسار تطبيق اتفاقية السيداو في المجتمع الفلسطيني.
- جرى رصد نسبة العنف المبني على الجندر في المخيمات.
- اكتسبت جمعية النجدة الاجتماعية العضوية في شبكات محلية واقليمية ودولية ذات صلة.

41 تقرير ورشة عمل حول العمل على النوع الاجتماع: نحو دليل تدريبي + «بنية معرفية». 11/7/2017. إعداد غانم بيبي وريما زعزع

- جرى تدريب وتمكين كادر جمعية النجدة الاجتماعية على مواضيع العنف والجندر والحقوق والاتفاقيات الدولية.
- جرى تدريب على تقنيات المسرح الناشط وتشكيل «مسرح تفاعلي» ساهم بنشر موضوع التمييز الجندري بشكل سهل وبسيط في المجتمع، وتدريب على «الدراما النفسية» («السيكو دراما») ما ساهم بتشكيل لجان نسائية.
- جرت تدريبات على تقنيات إدارة الحالات والتواصل وحل النزاعات والقيادة، ما ساهم بتشكيل لجان حماية النساء في بعض المخيمات والمناطق.

2. مظاهر تمييز الذكر عن الأنثى:

- هناك عائلات تحزن عندما ترزق ببنت وتفرح عندما ترزق بصبي.
- خدمة الذكور والطلب من البنت تحضير الأكل وغسل الملابس لإخوتها الذكور، لأن «هذه هي شغلة البنات».
- مساعدة الأم فيما لا يطلب الشيء نفسه من الذكور.
- تفضيل الأخ على الأخت في التعليم الجامعي (رغم أنها قد تكون أشطر منه!).
- التشدد في تربية البنت مقارنة بالصبي.
- منع البنت من التعبير عن الرأي في حين يسمح للصبي أن يقول ما يريد.
- منع البنت من الخروج إلى النادي أو التسوق أو زيارة رفيقة – على عكس الصبي.
- منع الفتاة من الخروج من البيت خوفا من التحرش بها.
- منع البنت من استخدام الكومبيوتر «خوفا من مخاطره»، على عكس الصبي.
- رقابة مشددة على استخدام البنت وسائل التواصل الاجتماعي.
- الذكور قد يتحكمون بحياةأخواتهن في أمور كثيرة.
- منع البنات من بعض الاختصاصات لأنها عندهم «للذكور فقط: (هندسة ميكانيك – كهرباء ...).
- تفضيل تعليم الصبي على البنت إذا استحال تعليم الإثنين ماليا.
- في حال رسبت الفتاة يطلب الأهل منها ترك المدرسة فيما يسمح للذكر أن يعيد السنة.
- إجبار الفتاة على ترك الدراسة لتزويجها.
- التركيز في تربية البنت على أنها ستكون «أم المستقبل» وربة المنزل فيما هو سيكون «رجل البيت» ورب العائلة ما يزرع فكرة السيطرة على الأنثى باكرا («بالرغم من وجود الأب»).
- تدخل أفراد الأسرة الآخرين في التربية عادةً لمصلحة الذكر.

- منع البنت من ركوب الدراجة.
- عدم السماح للصبي باللعب بألعاب البنات أو القيام بأعمال منزلية.
- منع البنت من الاختلاط في المدرسة أو الأنشطة أو الرحلات.
- صعوبة إقناع الأهل بعدم وجود مشكلة في اختلاط الفتى والفتاة طالما هناك ضوابط وقواعد في السلوك تطبق في الجمعية ولا يمكن تخطيها.
- منع البنات من إمساك أيدي الصبيان في المركز.
- منع اللعب مع الصبيان.
- عدم السماح للبنت بلعب كرة القدم.
- عدم السماح للبنت بالمشاركة في أنشطة في مكان عام.
- عدم تقبل مفهوم المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة («وربطه بالمعتقدات الدينية والعادات والتقاليد الاجتماعية السائدة»).
- صعوبة إقناع الشباب أو تغيير العادات والتقاليد الموروثة لديهم حول مطالب حقوق النساء والفتيات.
- معاملة بعض الآباء بناتهم معاملة قاسية لأنهن إناث، والتمييز بينهم وبين إخوتهم بالمصروف.
- تحميل المرأة « المسؤولية الكبرى» عن تربية الأولاد ومحاسبتها لأن «الأب لديه مهام أكبر خارج المنزل».

3. في التمييز العام ضد الأنثى:

- عدم وعي الأهل أن معاملة البنت هي تمييز.
- عدم امتلاك الشابة القرار في اختيار الزوج.
- منع المرأة من الخروج من المنزل في الفترة التي يكون فيها الزوج في المنزل كي تقوم بخدمته.
- لا يعاقب الرجل على خيانته زوجته، فيما تعاقب المرأة على خيانة زوجها.
- إجبار الشابة على الزواج من شخص لا تريده.
- العنف «والعنف المبني على النوع الاجتماعي يُبرر على أنه نتيجة للضغط على الرجل بسبب الحالة الاقتصادية والاجتماعية ويجب على المرأة تقبل ذلك».
- ضعف مشاركة المرأة السياسية وإحساسها «أنه ليس من حقها المشاركة في صنع القرار داخل وخارج المنزل (نتيجة الأفكار السائدة في المجتمع)».

- تحكم الموروثات الثقافية والتقاليد بتعليم الفتاة وعملها خارج المخيم.
- صعوبة التعامل مع اللجان الشعبية فيما يخص الجندر بشكل عام.
- منع الزوجة من استلام مصروف المنزل، أو شراء أي شيء للمنزل من دون موافقة زوجها.
- الوصاية على الأبناء في حال وفاة الزوج تُمنح لجد الأبناء أو عمهم وليس للأم.
- السماح للأب وليس للأم بالموافقة على سفر أولادهما.
- إذا قادت المرأة سيارة للأجرة تتعرض للانتقادات.
- راتب البنت أقل من راتب الشاب لنفس العمل والمنصب.
- المرأة لا تشارك في الحياة السياسية وفي اللجان الشعبية.
- لا توجد آليات انتخابية أو آليات مداورة.
- المرأة تواجه مقاومة في عملها في السوق.

4. في أسباب عامة تسهم في التمييز أو تفاقمه:

- أزمة الهوية.
- الحرمان من أبسط الحقوق المدنية والاجتماعية.
- الخلل في الأوضاع الأمنية والسياسية والتضييق على المخيمات عموما.
- غياب الأنظمة والقوانين والمتابعة والمراقبة.
- «الفقر المدقع، والأوضاع المرعبة والحالات المدمرة».
- الحرمان من حق العمل.
- قلة فرص العمل.
- غياب المساواة وسيطرة المحسوبيات.
- الاستغلال من قبل أرباب العمل.
- تقليص تقديمات وخدمات الأونروا.
- الاكتظاظ السكاني والتمدد العشوائي العمراني في المخيمات والخلل في البنية التحتية.
- الواقع التربوي في مدارس الاونروا وارتفاع نسبة الترفيع الآلي مما يزيد من نسبة التسرب.
- انتشار العمالة بين الاطفال بسبب الوضع الاقتصادي.
- ازمة النزوح إلى داخل المخيمات بالرغم من ضيق المساحة والاكتظاظ.
- غياب الوعي لدى الشباب.
- عدم توفر مراكز خاصة بالشباب واستهدافها ببرامج خاصه بهم.
- انتشار وسائل التواصل الاجتماعي بين الاطفال وعدم وجود رقابة من قبل الأهالي.

5. تحديات تواجه أعمال المناصرة والتدريب:

- صعوبة في التعامل والتأثير على اللجان الشعبية والقيادات السياسية في إشراك المرأة في صنع القرار.
- توفير الدعم القانوني كإحدى الخدمات الأساسية للنساء ذوات الحاجة.
- استخدام الإعلام بطريقة فعالة.
- التوجه للعمل مع الرجال كشركاء في مناهضة العنف.
- التنويع بتقنيات التوعية والأدوات المستخدمة بالأنشطة.
- قلة الموارد في دعم مشاريع صغيرة للنساء.

6. اقتراحات وتوصيات:

- إنتاج مواد إعلامية متنوعة (أفلام، منشورات، قصص نجاح ...)
- تشكيل لجان نسائية محلية وشبكات حماية للنساء.
- التوجه إلى الشباب وإلى أماكن تواجدهم في المقاهي والنوادي والمراكز الشبابية.
- بناء قدرات ومهارات مستفيدين ومتطوعين وناشطين على مواضيع التوعية.
- التطوير الدائم والمتواصل للبرنامج من خلال التدريب المتواصل للكادر، وقياس التغييرات وبناء الخطط على أساسها، ودراسة الاحتياجات، وتقييم الأثر، وإجراء مجموعات تركيز الخ.
- تركيز على وصف الواقع والإنجازات والتحديات.

يولد الناس أحرارًا سواسية!

تولد المرأة حرةً وتتساوى في الحقوق مع الرجل...

(قبل أن ينتزع منها المجتمع حقوقَها، حقًا بعد حق!)

4. بحسب تقارير فروع النجدة الاجتماعية الخمسة

تعود العناوين أدناه إلى تقارير عمل من فروع النجدة الاجتماعية في مناطق المخيمات الفلسطينية المختلفة صيدا، بيروت، البقاع، البداوي، صور. لا ترد كل العناوين في كل التقارير إلا أن التقاطع بينها كبير، خصوصا لجهة مظاهر التمييز في نطاق الأسرة ومجتمع المخيم، ولجهة تأثير القيم الاجتماعية التقليدية على معايير معاملة الأنثى ورفض أن تتمتع بحقوقها الإنسانية على اساس من المساواة والإنصاف.

- تبرز التقارير دور الأوضاع الاجتماعية الصعبة، والقوانين الجائرة، والعزل عن المحيط، وعدم وجود فرص لتطور مجتمع المخيم عموما بسبب انسداد آفاق العمل وتحقيق الذات وانسداد آفاق العمل السياسي والاجتماعي بشكل عام. (أنظر مظاهر الوضع أعلاه)
- الصورة الجندرية في المخيمات لم تكن هكذا دائما، فهناك أمثلة كثيرة على حالات مشرقة بفضل وجود مناخات سياسية منفتحة على آمال التغيير وتحريك القضية الفلسطينية والمشاركة في الحياة السياسية والنقابية والثقافية.
- في السنوات الأخيرة، فإن الفضل في المحافظة على الحراك الجندري يعود إلى:
- مثابرة العاملين على التوعية وإتاحة فرص التعبير والعمل والتدرب على نشر حقوق الإنسان على قدم المساواة لكلا الجنسين،
- دور المنظمات المدنية التي تفتح برامجها مجالات الاختلاط والمشاركة وتشغّل أكثرية من النساء في كادرها وقياداتها،
- تطوير المناهج والكتب المدرسية،
- أثر الشراكات مع منظمات المرأة اللبنانية في سبيل إصلاح القوانين والتشريعات اللبنانية والأحوال الشخصية ومعدلات المشاركة السياسية في البلد، وكلها تترك تأثيرًا مباشرًا على حياة المجتمع الفلسطيني في لبنان.

دليل يوثّق خبرة جمعية النجدة الاجتماعية في مجال مكافحة العنف والتمييز على أساس «النوع الاجتماعي».

يبني هذا الدليل على خبرات جمعية النجدة، وخبرات مدرّباتها ومنسقاتها، ويستعين بتقاريرها ومواد التدريب فيها، فيوثّقها ويعيد إنتاجها في بيئات عمل الجمعية وبرامجها، على خلفية واقع المجتمع الفلسطيني في لبنان. وهو يرتكز إلى اتفاقية «سيداو» الدولية لمكافحة التمييز ضد المرأة و«إعلان ومنهاج عمل بيجين».

جميع الحقوق محفوظة
جمعية النجدة الإجتماعية 2019 ©

www.association-najdeh.org
Association Najdeh